

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم المالية والمحاسبة



عنوان المذكرة:

دور الفرق المختلطة للرقابة في الحد من التهرب الضريبي
دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية سكيكدة

مذكرة مكملة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجباية معمقة

من إعداد الطالبة:

▪ زروقي شهيناز

تحت إشراف:

أ.د. شلابي عمار

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. نوارى علاوة	أستاذ محاضر - أ -	20 أوت 1955 سكيكدة	رئيسا
أ.د. شلابي عمار	أستاذ التعليم العالي	20 أوت 1955 سكيكدة	مشرف ومقرر
د. ركي أحسن	أستاذ محاضر - أ -	20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023-2024

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم المالية والمحاسبة



عنوان المذكرة:

دور الفرق المختلطة للرقابة في الحد من التهرب الضريبي
دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية سكيكدة

مذكرة مكملة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجباية معمقة

تحت إشراف:

من إعداد الطالبة:

أ.د. شلابي عمار

▪ زروقي شهيناز

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. نوارى علاوة	أستاذ محاضر - أ -	20 أوت 1955 سكيكدة	رئيسا
أ.د. شلابي عمار	أستاذ التعليم العالي	20 أوت 1955 سكيكدة	مشرف ومقرر
د. ركي أحسن	أستاذ محاضر - أ -	20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023-2024



استمارة ايداع مذكرة ماستر
شعبة العلوم المالية والمحاسبة
2024-2023

نحن الاستاذ/ الدكتور: شلاحي عمار

المشرف على مذكرة الماستر الموسومة بـ:

دور الفرق المحتلطة للرقابة في الحد من
التهرب الضريبي دراسة حالة مديرية الضرائب
لولاية سطيف

تخصص: محاسبة وجباية جمعة

للطلبة الآتية أسماؤهم:

01: زروق شهينان

02:

نوافق على ايداع مذكرة الماستر باعتبارها مستوفية لجميع الشروط العلمية
والمنهجية اللازمة للمناقشة.

سكيكدة في 20/06/2024

امضاء الطالب الثاني

.....

امضاء الطالب الاول

.....

امضاء الاستاذ المشرف

.....



تعهد

أنا الممضي أسفله الطالب (ة): زروقي شهاب
تاريخ الميلاد 21/08/1980 بـ الروثي /ولاية: سكيكدة
عنوان الإقامة: حي العصوي زيدان صالح بواكشور
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير / قسم: مطاسبة ومالية
التخصص: مطاسبة وحماية عملة
رقم التسجيل: 2199622713

وفي يوم: 06/19

أصبح بأن مذكرة الماستر الموسومة بـ:

دور الفرق المختلفة للرقابة في الحد من التهرب الضريبي
دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية سكيكدة
السنة الجامعية: 2023 / 2024

تمت تحت اشراف الاستاذ(ة)/الدكتور(ة):

إسم ولقب المشرف: نشلاوي عمار

أقر أنها عمل أصيل لي وحدي، وأنها خالية من أي شكل من أشكال السرقة العلمية، وأن تحمل كامل المسؤولية القانونية والأخلاقية لما ورد في المذكرة، وأن هذه المذكرة لم يسبق تقديمها في أي عمل بأي شكل من الأشكال كاملة أو جزء منها، وأنعهد أنني التزمت فيها بأساليب التوثيق المعتمدة والسليمة الضامنة لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها الأصليين.

وفي حال الإخلال بأي شرط من شروط التعهد، التزم بكل المتابعات والإجراءات التي ستخضعها الكلية.

المصادقة على التهنيع
السيد(ة)
الحامل لبطاقة المصادقة
المصادقة بتاريخ
عن يد
صالح بواكشور

2024

29 جوان



الاسم واللقب والتوقيع للطالب

زروقي شهاب
[Signature]

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
و بتفويض منه
العون الرئيسي للإدارة الإقليمية

حسين صياد

ملاحظة هامة:

- تملاً الاستمارة من قبل الطالب وتدفع لرئيس القسم بعد المصادقة عليها لدى الصالح الادارية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

[88] [سورة هود](#)

صدق الله العلي العظيم



إِهْدَاء

نهدي حبات اللؤلؤ التي استخرجناها من عمق عملنا وأسمى عبارات الحب والامتنان

إلى من قال فيهم الله عز وجل "وبالوالدين إحساناً"،

والداي الغاليان اللذان لا طالما افتخرت بهما

لأنهما عزّي وسندي في هذه الدنيا.

إلى نبض حياتي أولادي خليل، ياسر، جوري

إلى زوجي الكريم

إلى إخوتي وأخواتي وأزواجهم وأولادهم.

إلى كل عائلة زروقي كبيراً وصغيراً

إلى عمال وموظفي مديرية الضرائب لولاية سكيكدة

شُكْرٌ وَعِرْفَانٌ

قال الله تعالى: " قل اعملوا فسيبى الله عملكم ورسوله والمؤمنون "

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك... ولا يطيب النهار إلا بطاعتك

ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك... ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك

ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك

الله جلّ جلاله

إلى من بلّغ الرسالة وأدى الأمانة... ونصح الأمة... إلى نبيّ الرحمة ونور العالمين

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلّم

نتقدم بالشكر إلى الأستاذ الدكتور شلبي عمار الذي ساعدني بنصائحه القيمة.

إلى السيد لطرش علي الذي كان لي خير عون في إنجاز هذا العمل.

إلى زميلي وأخي بردودي عمر الذي شجعني و ساعدني بإستشاراته الجبائية.

كما نتوجه بالشكر إلى لجنة المناقشة الأستاذ نوارى علاوة والأستاذ ركي أحسن

لتقييمهم لهاته المذكرة

إلى كل أساتذة وإداريي جامعة 20 أوث 1955 سكيكدة

الملخص

تعالج هذه الدراسة الفرق المختلطة كجهاز لمكافحة ظاهرة التهرب الضريبي الذي يعتبر أحد الممارسات الضريبية السلبية التي تمتص الإيرادات الضريبية للدولة وتحرمها من أهم المصادر الضرورية لتمويل نفقاتها. وبما أن التهرب الضريبي سلوك يصعب مراقبته والتحكم فيه، لجأت الدولة الجزائرية إلى أحداث جهاز رقابي يجمع بين الإدارات الثلاث (ضرائب، جمارك، تجارة) من أجل تعزيز عملية المراقبة وتدعيم التشريعات والتنظيمات الجبائية التي لا تخلو من الثغرات القانونية بتشريعات وتنظيمات من جهات أخرى لتكميلها من أجل إحداث نوع من الترهيب على المكلفين بالضريبة اتباع القوانين الصادرة والتصريح الحقيقي برقم الاعمال المحقق.

الكلمات المفتاحية: الفرق المختلطة، التهرب الضريبي، المكلف بالضريبة، مديرية الضرائب، مصالح الجمارك، مديرية التجارة.

Résumé

Cette étude aborde les équipes mixtes comme un dispositif pour lutter contre le phénomène de l'évasion fiscale, considérée comme l'une des pratiques fiscales négatives qui absorbent les recettes fiscales de l'État et le privent des sources les plus importantes nécessaires au financement de ses dépenses.

L'évasion fiscale étant un comportement difficile à surveiller et à contrôler, l'État algérien a eu recours à la création d'un appareil de régulation associant les trois départements (impôts, douanes, commerce) afin de renforcer le processus de surveillance et de renforcer la législation et la réglementation fiscales qui ne sont pas dépourvus de lacunes juridiques avec des législations et des réglementations d'autres partis pour les compléter afin de créer une sorte d'intimidation pour que les contribuables suivent les lois émises et déclarent le nombre réel de numéros d'entreprise vérifiés.

Mots clés : Brigade mixtes, fraude fiscale, contribuable, direction des impôts, douanes, direction du commerce.

الفهرس

/.....	الإهداء
/.....	الشكر
/.....	الملخص
/.....	الفهرس
/.....	قائمة الجداول
/.....	قائمة الأشكال
/.....	قائمة الملاحق
/.....	قائمة المصطلحات
أ.ب.ت	مقدمة:
4.....	الفصل الاول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للفرق المختلطة و التهرب الضريبي
4.....	تمهيد
5.....	المبحث الاول: ماهية الفرق المختلطة و التهرب الضريبي
5.....	المطلب الاول : ماهية الفرق المختلطة
5.....	أولا- لجنة التنسيق الوزارية المشتركة
6.....	ثانيا- لجان التنسيق الولائية
7.....	ثالثا: الفرق المختلطة للرقابة:
9.....	المطلب الثاني: تعريف التهرب الضريبي و أنواعه أسبابه و أساليبه
9.....	أولا تعريف التهرب الضريبي و أنواعه:
11.....	ثانيا: اسباب التهرب الضريبي
12.....	ثالثا - أساليب التهرب الضريبي
14.....	المبحث الثاني: عمل الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي
14.....	المطلب الأول: آثار التهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني
15.....	المطلب الثاني: تأثير عمل الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي
17.....	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
17.....	المطلب الاول: الدراسات السابقة
17.....	أولا: الدراسات العربية
18.....	المطلب الثاني: ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة:
18.....	أولا: أوجه التشابه
18.....	ثانيا: أوجه الاختلاف
19.....	خلاصة الفصل الاول:

20.....	الفصل الثاني: دراسة حالة الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) لولاية سكيكدة
21.....	تمهيد
22.....	المبحث الأول: مدخل عام للفرقة المختلطة للرقابة لولاية سكيكدة
22.....	المطلب الأول: تقديم مديريات الفرقة المختلطة للرقابة (ضرائب، جمارك، تجارة)
22.....	أولا- تقديم المديرية الولائية للضرائب بسكيكدة:
28.....	ثانيا- تقديم مفتشية أقسام الجمارك لولاية سكيكدة:
30.....	ثالثا: مديرية التجارة لولاية سكيكدة:
32.....	المطلب الثاني: تعريف و مهام الفرق المختلطة للرقابة سكيكدة:
32.....	أولا: تعريف الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة:
32.....	ثانيا مهام الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة:
34.....	المبحث الثاني: دراسة حالة و الإحصائيات السابقة
34.....	المطلب الاول: الاحصائيات السابقة
34.....	أولا: جدول يتضمن نشاط عمل الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة خلال الاربع (04) سنوات السابقة
34.....	ثانيا: شرح الجدول
35.....	المطلب الثاني دراسة حالة
35.....	أولا: شركة ذات الشخص الوحيد بيثاسول EURL BITA-SOL
38.....	ثانيا: دراسة حالة مطحنة سنبله الشرق (نظام حقيقي)
42.....	خلاصة الفصل الثاني:
44.....	الخاتمة:
46.....	قائمة المصادر و المراجع:
48.....	قائمة الملاحق

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	صفحة
1	جدول يتضمن نشاط عمل الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة خلال الاربع (04) سنوات السابقة من 2020 - 2023	34
2	نتائج المتوصل إليها من مراقبة المخزون	39
3	طريقة حساب فارق المبيعات	40
4	تحديد رقم الاعمال المتهرب فيه	40

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	صفحة
1	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية سكيكدة	27
2	الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك	29
3	الهيكل التنظيمي لمديرية التجارة لولاية سكيكدة	31
4	متابعة عدد الملفات المبرمجة و المدروسة و تسجيل عدد المخالفات	35

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	صفحة
1	Avis de Passage	48
2	محضر لجنة الفرقة المختلطة	49
3	محضر مصلحة حماية المستهلك وقمع الغش	53
4	محضر معاينة المخالفة المتعلقة بالمؤسسة التجارية	56
5	التصريح السنوي برقم الأعمال (G.n°11)	59
6	التصريح الشهري (G.n°50)	61

قائمة المصطلحات

Brigade mixte (impôt, douane, commerce)	الفرق المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة)
Comité ministériel conjoint de coordination	لجنة التنسيق الوزارية المشتركة
Comité de coordinaire de wilaya	لجان التنسيق الولائية
Sous direction de l'opération fiscale	المديرية الفرعية للعمليات الجبائية
Sous direction de control fiscal	المديرية الفرعية للرقابة الجبائية
Sous direction de contentieux	المديرية الفرعية للمنازعات
Sous direction de recouvrement	المديرية الفرعية للتحصيل
Sous direction des moyens	المديرية الفرعية للوسائل



مقدمة

مقدمة:

تعتبر الضريبة أداة مهمة من أدوات السياسة المالية وذلك كونها أحد مصادر الإيرادات العامة التي تعتمد عليها الدولة في رسم سياستها المالية، و دورها لا يقتصر على الهدف المالي، فقط، بل اتسعت أهدافها لتشمل الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في ظل تطور مفهوم وظيفة الدولة الحديثة. وفي مقدمة هذه الأهداف تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي وتعجيل عملية التنمية وإعادة توزيع الدخل وتحفيز الادخار والاستثمار على وفق أولويات التنمية، وقد ارتبط مفهوم الضريبة بحقوق المواطنة والمصلحة العامة في التاريخ السياسي الحديث فحيثما وجدت أنظمة ديمقراطية تحترم الإنسان والقانون وجدت الضريبة لخدمة الحقوق والواجبات للفرد والمجتمع، وقد تطور مفهوم الضريبة بتطور المجتمعات وتعد بنائها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لتصبح الضريبة أحد أهم أدوات السياسة المالية المعتمدة من قبل الدول لسد فجوة الموارد المحلية واحتياجات المواطنين. ولتحقيق هذه المعطيات والوصول إلى الأهداف الاستراتيجية المرجوة تحتاج الدولة إلى جهاز ضريبي كفوء ومحترف ذا أنظمة وإجراءات سليمة وشفافة ودقة في المعطيات المعتمدة أثناء تحصيل الضرائب للاطلاع على النتائج وتقييم مدى نجاح السياسة الضريبية أو إخفاقها أو انسجامها مع احتياجات الخطط التنموية وقدرة المكلفين على التعامل مع مفردات قوانين الضرائب وتكيف مؤسساتهم ومشاريعهم ومع توسع نطاق وأنواع الضرائب نتج عنه ظاهرة خطيرة سميت بالتهرب الضريبي.

تسعى الجزائر كغيرها من الدول النامية إلى الخروج من التخلف وتحقيق تنمية شاملة في مختلف المجالات و ذلك من خلال عدة وسائل أهمها تطوير النظام الجبائي وتكييفه مع مقتضيات النظام الاقتصادي الحر، وتفعيل آليات الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري، تم استحداث جهاز رقابي يجمع بين وزارتي المالية والتجارة من أجل تضيق النطاق على المتهربين ضريبيا بفرض تنظيمات و تشريعات جامعة من خلال المرسوم التنفيذي 97-290 الصادر بتاريخ 27 جويلية 1997 المنشئ لما يسمى الفرقة المختلطة ضرائب، جمارك، تجارة.

اشكالية البحث:

ما هو الدور الذي تلعبه الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي؟

من خلال الاشكالية الرئيسية يمكن طرح تساؤلات فرعية:

- ❖ ما هو هدف الدولة من إنشاء الفرقة المختلطة؟
- ❖ ماهي عواقب التهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني؟
- ❖ هل التنسيق و تبادل المعلومات بين أعضاء الفرقة المختلطة يساهم في تعزيز العمل الرقابي في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي؟

1. فرضيات البحث:

- الفرضية الرئيسية
 - يساهم جهاز الفرقة المختلطة للرقابة في محاربة ظاهرة التهرب الضريبي.
- الفرضيات الفرعية
 - يعمل التهرب الضريبي على عرقلة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للدولة.
 - تشكل التنظيمات و التشريعات المالية و التجارية سلاح فعال في محاربة ظاهرة التهرب الضريبي.

2. أسباب اختيار الموضوع

- ❖ ابراز اهمية الرقابة الميدانية في سد ثغرات النظام الجبائي في محاربة التهرب الضريبي
- ❖ التعريف بجهاز الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) و دورها في تنمية التحصيل الجبائي
- ❖ هناك نقص في طرح هذا النوع من الدراسات والمتعلقة بالفرق المختلطة للرقابة.
- ❖ محاولة خلق قيمة مضافة بهذه الدراسة و إثراء المكتبة الجامعية.
- ❖ اسباب شخصية كوني موظفة في قطاع الضرائب و ممارسة دوري في المجتمع هو التعريف بالقطاع و محاولة ابراز دور الضرائب في حفظ المال العام.

3. أهمية الدراسة: تستمد أهمية الدراسة من:

- الدور الايجابي الذي تقوم به الفرقة المختلطة في ظل المهام المتعددة التي تقوم بها، والتي تساهم في تنمية التحصيل الضريبي عن طريق تفعيل الرقابة الجبائية؛
- المكانة المهمة التي تحتلها الضريبة في التنمية الاقتصادية من جهة و تمويل الخزينة العمومية من جهة أخرى
- تفشي ظاهرة التهرب الضريبي التي تنهك الاقتصاد الوطني مما يستدعي مجابهة هذه الآفة، عن طريق تفعيل الرقابة الجبائية عن طريق الفرقة المختلطة.

4. أهداف الدراسة :

- التعرف على الفرقة المختلطة، مهامها وهياكلها.
- تأثير ظاهرة التهرب الضريبي على التنمية الاقتصادية.
- معرفة ما مدى مساهمة هذه الفرقة في تحسين الرقابة الجبائية.

5- المنهج المتبع في الدراسة:

لتأكيد أو رفض الفرضيات المشار إليها أعلاه ومن أجل تغطية الموضوع وفقا للإشكالية المطروحة، قمنا باستخدام المنهج الوصفي من خلال استعراض الأساس النظري للفرقة المختلطة والتهرب الضريبي، والمنهج التحليلي في الجزء التطبيقي الخاص بدراسة حالة الفرقة المختلطة للرقابة (ضرائب، جمارك، تجارة)، بهدف تحليل الإحصائيات واستخلاص النتائج.

6- حدود الدراسة:

- **الحد الموضوعي:** تمت الدراسة حول الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) لولاية سكيكدة ، في تفعيل الرقابة الجبائية.
- **الحد المكاني:** تمت الدراسة على مستوى المديرية الولائية للضرائب، ومديرية التجارة لولاية سكيكدة.
- **الحد الزمني:** تم التطرق في دراستنا لإحصائيات ونتائج الفرقة في الفترة الممتدة من سنة 2020 إلى غاية 2023 أما دراسة الحالة فكانت الاولى تخص الثلاثي الثالث لسنة 2021، و الدراسة الثانية كانت شاملة لسنوات 2018، 2019، 2020.

فترة التريص الممتدة من 2024/02/25 إلى غاية 2024/03/10 مع انه كان هناك فترات اضافية بحكم البحث عن المعلومات الدقيقة.

7- صعوبات الدراسة:

- من الطبيعي أن تواجه أي بحث علمي جملة من الصعوبات، ومن الصعوبات التي واجهتنا، ما يلي:
- نقص المراجع التي تعالج الموضوع حيث أن كل المراجع تهتم بالرقابة الجبائية من الناحية المحاسبية.
- استحالة الحصول على المعلومات من مصلحة الجمارك بداعي سرية القطاع.
- صعوبة الحصول على احصائيات دقيقة للنتائج المحققة من طرف الفرقة المختلطة بالنسبة للقطاعات الثلاث

8- هيكل البحث:

من أجل معالجة الاشكالية السابقة و تقديم الموضوع بطريقة نموذجية تم تقسيم خطة البحث إلى فصلين اثنين، تمثل الاول في الجانب النظري تطرقنا من خلاله إلى التعريف بالمتغيرين حيث قمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث كل واحد منها ينقسم إلى مطلبين، بينما الفصل الثاني فتمثل في دراسة حالة على مستوى الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) على مستوى ولاية سكيكدة، تم تقسيمه إلى مبحثين وكل مبحث قسم إلى مطلبين.



الفصل الاول

الأدبيات النظرية والتطبيقية

للفرق المختلطة

و التهرب الضريبي

الفصل الاول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للفرق المختلطة و التهرب الضريبي

تمهيد

تعد الضريبة وسيلة مالية هامة تتخذها الدولة لتحقيق المنفعة العامة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع، ولكن غالباً ما يلجأ المكلف إلى تصرفات معينة من أجل التخلص من دفع الضريبة المفروضة عليه عن طريق ما يصطلح عليه التهرب الضريبي الذي أصبح عائقاً أساسياً على التنمية الاقتصادية، الأمر الذي جعل من الدولة تتخذ اجراءات رديعية للحد من هذه الظاهرة الخطيرة، حيث قامت بإحداث طرق ووسائل من أجل فرض الرقابة وحماية المال العام، ومن بين هذه الوسائل نجد الفرقة المختلطة.

سنقوم من خلال هذا الفصل بالتعريف بالفرقة المختلطة والتهرب الضريبي كما سنتطرق إلى عواقب التهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني ودور الفرق المختلطة للرقابة في الحد من التهرب الضريبي. كما أننا سنستعرض الدراسات السابقة التي عرضت هذا الموضوع ونبرز الاضافة التي قمنا بها من خلال دراستنا المتواضعة.

و سنقوم باستعراض الفصل بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث:

- 1- ماهية الفرق المختلطة والتهرب الضريبي.
- 2- عمل الفرق المشتركة في الحد من التهرب الضريبي.
- 3- الدراسات السابقة.

المبحث الاول: ماهية الفرق المختلطة و التهرب الضريبي

من أجل الحفاظ على المال العام من أي خطر خاصة الضريبة التي تعد أهم مصادره عملت الدولة على فرض رقابة على المكلفين بالضريبة تفاديا لأي تهرب ضريبي. ويعد جهاز الفرق المختلطة من بين الاجهزة المنشأة من طرف الدولة لمحاربة ظاهرة التهرب الضريبي.

من أجل ذلك خصصنا هذا المبحث للتعريف بالفرق المختلطة و السبب الذي أدى إلى انشاءها ألا وهو التهرب الضريبي.

المطلب الاول : ماهية الفرق المختلطة

تأسست الفرقة المختلطة للرقابة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الاول 1418 الموافق ل: 27 يوليو جويلية 1997، الذي يتضمن تأسيس لجان التنسيق والفرق المختلطة للرقابة بين مصالح وزارة المالية ووزارة التجارة وتنظيمها.¹

من خلال ما سبق يمكن القول أن الفرقة المختلطة عبارة عن تنسيق بين الادارات الثلاث (ضرائب، جمارك، تجارة) من أجل محاربة ظاهرة التهرب الضريبي وذلك من خلال التدخلات الميدانية، ويتم ضبط نتائج التحريات تبعا للإجراءات التشريعية والتنظيمية الخاصة بكل ادارة من الادارات المعنية.

يؤسس هذا المرسوم وينظم لجنة تنسيق وزارية مشتركة، ولجان تنسيق ولائية، وفرقا مختلطة للرقابة المشتركة بين مصالح الضرائب والجمارك التابعة لوزارة المالية والمصالح المكلفة بالتحقيقات الاقتصادية وقمع الغش بوزارة التجارة.

أولا- لجنة التنسيق الوزارية المشتركة²

تؤسس هذه اللجنة بموجب المادة 02 من المرسوم 97-290 تتشكل من أعضاء دائمين وأعضاء إضافيين من وزارتي المالية (وتضم كل من إدارة الضرائب وإدارة الجمارك) والتجارة، يتمثل الأعضاء الدائمين بعنوان الإدارة المركزية للوزارتين من:

- مدير العمليات الجبائية بالمديرية العامة للضرائب.
 - مدير مكافحة الغش بالمديرية العامة للجمارك.
 - المفتش المركزي للتحقيقات الاقتصادية و قمع الغش لوزارة التجارة.
- كما يتم تعيين أعضاء إضافيين من طرف الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالتجارة من بين الموظفين الذين لديهم على الأقل رتبة نائب مدير بالإدارة المركزية أو رتبة تعادلها.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المرسوم التنفيذي 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الاول 1418 الموافق ل 27 يوليو جويلية 1997.

² المرسوم التنفيذي 97-290 المرجع السابق المادة 11 ص 15.

حسب المادة 04 من القانون 97-290: تكلف اللجنة الوزارية المشتركة في اطار التحقيقات الاقتصادية ومكافحة الغش على وجه الخصوص بما يأتي:

- تنظم وتطور تداول المعلومات بين المصالح التابعة للهيكل المركزية التي تتشكل منها.
- تتصور وتقتراح كل التدابير ذات الاهتمام المشترك.
- تنجز الاعمال المشتركة في مجال الرقابة.
- تنسق عمل لجان التنسيق الولائية وتدرس الحصائل السداسية لأشغال هذه اللجان.
- تعد حصيلة سداسية عن أشغالها.

تجتمع اللجنة الوزارية المشتركة مرة واحدة كل شهرين (2) على الأقل باستدعاء من رئيسها ولا يمكن أن ينعقد الاجتماع إلا بحضور كامل الاعضاء الدائمين والاضافيين¹.

ثانيا- لجان التنسيق الولائية²

حسب المادة رقم 07 من قانون 97-290 تؤسس لجان التنسيق بين الضرائب والجمارك والتجارة على مستوى كل ولاية.

المادة رقم 08 من قانون 97-290 تتشكل لجان التنسيق الولائية من أعضاء دائمين وأعضاء اضافيين

✓ الاعضاء الدائمون:

- مدير الضرائب بالولاية.
- رئيس قطاع مكافحة الغش أو رئيس مفتشية قسم الجمارك بالولاية.
- مدير المنافسة والاسعار بالولاية.

بالإضافة إلى ذلك يقوم المدير العام للضرائب والمدير العام للجمارك والمفتش المركزي للتحقيقات الاقتصادية وقمع الغش كل فيما يخصه بتعيين أعضاء اضافيين الذين يتم اختيارهم من بين الموظفين الذين لهم على الأقل رتبة نائب مدير ولائي أو رتبة تعادلها³.

المادة 10 من قانون 97-290⁴:

تتمثل مهمة لجنة التنسيق الولائية فيما يأتي :

- تضمن ارسال المعلومات وتبادلها الفعليين بين المصالح والادارات على مستوى الولاية.
- تضبط برامج الاعمال المشتركة في مجال الرقابة.
- تسهر على انجاز برامج التدخل.

1 المادة 04 من المرسوم التنفيذي 97-290 مرجع سبق ذكره

2 المادة رقم 07 من قانون 97-290 مرجع سبق ذكره

3 المادة رقم 08 من قانون 97-290 مرجع سبق ذكره

4 المادة 10 من المرسوم 97-290 مرجع سبق ذكره

- تطبق الاجراءات بصفة مشتركة
- تعد حصيلة سداسية عن أشغالها

ثالثا: الفرق المختلطة للرقابة:

الفرقة المختلطة هي عبارة عن تكاثف الجهود بين الإدارات الثلاث لمكافحة الغش الضريبي، لذا يجب أن تتبع أعمال هذه الهيئات من طرف المديرية الفرعية للرقابة الجبائية، وأوكلت لها مهام التسوية الجبائية للحقوق عن طريق تسجيل الخاضع للضريبة بالأولوية في برنامج التحقيق في المحاسبة أو في الوضعية الجبائية المعمقة.

- **حسب المادة 11 من القانون 97-290** : تؤسس فرق مختلطة للرقابة المشتركة تتشكل من ممثلي ادارات الضرائب والجمارك و التجارة وتدعى "فرق مختلطة للرقابة بين الضرائب والجمارك والتجارة، تكلف هذه الفرقة بتنفيذ مقررات وبرامج المراقبة التي أعدتها لجان التنسيق.¹
- **حسب المادة 15 من القانون 97-290** : تتدخل الفرق المختلطة للرقابة بناء على برنامج عمل تضبطه لجنة التنسيق الولائية كل 03 أشهر. يمكن أن يستكمل هذا البرنامج في أي وقت حسب الإجراء نفسه، ويبلغ البرنامج الأولي والبرنامج الإضافي المسؤول الفرقة من طرف رئيس لجنة التنسيق الولائية.
- **المادة 17 من القانون 97-290**: يكلف كل عضو من الفرق المختلطة للرقابة بإتمام إجراءات الرقابة والتسوية، وتتم تدخلات الفرق المختلطة للرقابة ويتم ضبط نتائج التحريات تبعا للإجراءات التشريعية والتنظيمية الخاصة بكل ادارة من الادارات المعنية.²
- **المادة 18 من القانون 97-290**: تكلف الفرق المختلطة للرقابة على الخصوص بعمليات الرقابة لدى الاشخاص الطبيعيين و المعنويين الذين ينجزون عمليات الاستيراد وتسويق بالجملة أو التجزئة وبصفة عامة لدى كل شخص ينشط ضمن الدورات التجارية وهذا قصد التأكد من تطابق هذه العمليات مع التشريعات الجبائية والجمركية والتجارية الجاري العمل بها.³

المهام الخاصة للفرقة المختلطة:

حسب المادة 04 من المرسوم، 97-290 تتم تدخلات الفرقة ويتم ضبط نتائج التحريات تبعا للإجراءات التشريعية والتنظيمية الخاصة بكل إدارة من الإدارات المعنية.⁴

¹ المادة 11 من المرسوم 97-290 مرجع سبق ذكره

² المادة 17 من المرسوم 97-290 مرجع سبق ذكره

³ المادة 18 من القانون 97-290 مرجع سبق ذكره

⁴ المادة 04 من المرسوم 97-290 مرجع سبق ذكره

- **مهام عضو الفرقة ضرائب¹:** تضم الفرقة المختلطة عون من مديرية الضرائب لولاية برتبة مفتش قسم وهو رئيس الفرقة، تتمثل أهم مهامه فيما يلي:
 - القيام بمجموعة من التحريات حول المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا طبيعيين أو معنويين فيما يخص المخزون (المعاينة الفجائية) وفواتير الشراء والبيع وهذا للحد من السوق العشوائي للفواتير (فواتير وهمية).
 - يقوم بجمع المعلومات حول المتعاملين الاقتصاديين المشكوك فيهم فيما يخص التهرب أو التملص من دفع الضرائب، وتسجل في محضر ويرسل إلى مفتشية إقليم الاختصاص للمتابعة والاستغلال؛
 - مكافحة ظاهرة التهرب والغش الضريبي.
- **مهام عضو الفرقة جمارك²:** تضم الفرقة المختلطة عون من مفتشية أقسام الجمارك برتبة مفتش رئيسي، تتمثل أهم مهامه فيما يلي:
 - الرقابة اللاحقة لكامل ملفات المتعاملين الاقتصاديين الذين ينشطون في مجال الاستيراد، للتأكد من التصريحات الجمركية المفصلة (D10) وهو نموذج موحد تملكه مديرية الجمارك.
 - التحقق من صحة الفواتير (EURO01) شهادة تنقل البضاعة الأجنبية؛ مراقبة السجلات المحاسبية للمتعاملين الاقتصاديين، ومراقبة الوجهة الحقيقية للسلع المستوردة (مقصد امتيازي) ومختلف الأنظمة الجمركية الاقتصادية الخاضعة لها.
 - مراقبة عناصر الترسيم الجمركي (القيمة، المنشأ، النوع) للبضاعة المستوردة:
 - **قيمة البضاعة:** تعتبر القيمة من أهم العناصر الخاصة بتحديد نسبة الحقوق والرسوم، ويكون الهدف من التصريحات المزورة:
 - التهرب من الحقوق والرسوم الواجبة الدفع.
 - تهريب الأموال إلى الخارج.
 - **منشأ البضاعة:** يكون هناك تلاعب وتزوير في هذا العنصر، وهذا لعدة أسباب منها:
 - الاستفادة من الإعفاءات الجمركية على حسب الدول المتعامل معها.
 - الحصول على امتيازات.
 - **النوع التعريفي:** يتم تزوير النوع التعريفي للبضاعة، بهدف:
 - دفع مبلغ أقل من المبالغ الواجبة الدفع.
 - الاستفادة من بعض الامتيازات والإعفاءات الجبائية.
- **مهام عضو الفرقة تجارة³:** تضم الفرقة المختلطة عون من مديرية التجارة وترقية الصادرات للولاية برتبة رئيس محقق رئيسي للمنافسة والتحقيقات الاقتصادية، تتمثل أهم المهام فيما يلي:

¹ عضو الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة بتاريخ 10-03-2024

² عضو الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة بتاريخ 12-05-2024

³ مقابلة عضو الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة عن مديرية التجارة 20-05-2024

- يتم تنفيذ البرنامج المسطر من قبل لجنة التنسيق الولائية، حيث يتم التدخل لدى المتعاملين الاقتصاديين المبرمجين في خرجات ميدانية لمحللتهم التجارية قصد المعاينة الفعلية لنشاطاتهم، ويتم ترك استدعاءات لمسيري الشركات لإحضار الوثائق للتحقيقات، حيث يقوم الأعوان بتفحصها من حيث صحة الفواتير والمعاملات التجارية، حركة السلع المنتجة والمسوقة، وتكون نتائج البحث والتحقيق إما أن المتعامل ينشط بصفة عادية ومعاملاته سليمة أو قد ارتكب مخالفات، عندئذ يتم إعلامهم بالمخالفة وتحرر لهم محاضر رسمية.
- التنقل إلى مراكز الضرائب لجمع المعلومات المتعلقة بالملفات الضريبية الخاصة بالمتعاملين الاقتصاديين المبرمجين من خلال: معرفة نوع النشاط الممارس ومطابقته مع النشاط المدون في سجله التجاري، طلب ملف المتعامل لدراسته والبحث عن مخالفات ثم إصدار التسوية للمكلف بالضريبة.

المطلب الثاني: تعريف التهرب الضريبي و أنواعه أسبابه و أساليبه

أصبحت ظاهرة التهرب الضريبي الشغل الشاغل لكل دولة لما تسببه من آثار سلبية على الاقتصاد الوطني، وللتهرب الضريبي في حد ذاته معاني وأنواع وأسباب يلجأ إليها المكلف بالضريبة من أجل التملص من دفع ما عليه من واجبات ضريبية.

أولا تعريف التهرب الضريبي و أنواعه:

1 تعريف التهرب الضريبي

لقد تعددت آراء و تعاريف التهرب الضريبي و يمكن اختصارها فيما يلي:

يقصد بالتهرب الضريبي تلك المخالفات القانونية المتمثلة في عدم الامتثال للتشريع الضريبي أو الثغرات الموجودة في القانون من أجل التخلص من أداء الواجب الضريبي بجميع الوسائل سواء تعلق الأمر بالعمليات المحاسبية أو الحركات المادية، وذلك بكل أو جزء من المبلغ الواجب الدفع للخزينة العمومية والذي تستعمله الدولة في تغطية نفقاتها وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية¹

يعرف التهرب الضريبي على أنه ذلك السلوك الذي من خلاله يحاول المكلف القانوني عدم دفع الضريبة المستحقة عليه كليا أو جزئيا دون أن ينقل عبئها إلى شخص آخر، ولتحقيق التهرب الضريبي يتخذ المكلف بالضريبة عدة طرق وأساليب مشروعة وغير مشروعة².

هو محاولة التخلص من العبء الضريبي إلى أقل حد ممكن بطرق غير مشروعة³.

¹ حميد بوزيدة جباية المؤسسات ديوان المطبوعات الجامعية ص 39

² كردودي سهام الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق دار المفيد للنشر التوزيع الجزائر دون طبعة سنة 2014 ص 7.

³ حمدي حمدان أبو سنينة، التهرب الضريبي والتجنب الضريبي وعلاقتهما بالشكل القانوني لمكتب التدقيق والمحاسبة والشكل القانوني للشركة الصناعية مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة جامعة الشرق الاوسط للدراسات العليا كلية العلوم الادارية والمالية العراق سنة 2008 ص 30.

يسعى المكلف بالضريبة إلى التخلص منها رغم تحقيق الواقعة المنشأة للضريبة فيعتمد إلى سلوك احتيالي للتخلص من عبئها، أو أن المكلف يتخلص من دفعها دون ارتكاب أي مخالفة لقانون الضريبة¹.

التعريف الاجرائي:

من خلال كل ما سبق يمكن القول أن التهرب الضريبي هو محاولة المكلف بالضريبة التملص من دفع الضريبة المستحقة عليه باستغلال الثغرات القانونية بصفة احتيالية.

2 أنواع التهرب الضريبي

1-2 التهرب الضريبي المشروع: ويقصد به تخلص المكلف من أداء الضريبة نتيجة استفادته من بعض الثغرات الموجودة في التشريع الضريبي والتي ينتج عنها التخلص من دفع الضريبة دون أن تكون هناك مخالفة للنصوص القانوني كإنتاج بعض السلع بمواصفات مختلفة عن المنصوص عليها في القانون، أو التهرب من ضريبة الشركات عن طريق توزيع هذه الأخيرة هبات للذين تربطهم علاقة قرابة مع صاحب الشركة على قيد الحياة حتى لا تخضع بعد وفاته الاموال لضريبة الشركات².

2-2 التهرب الضريبي غير المشروع: أو الغش الضريبي وهو تهرب مقصود من طرف المكلف بالضريبة نتيجة مخالفته الصريحة عمدا لأحكام القانون الضريبي قصدا منه عدم دفع الضرائب المستحقة عليه وذلك من خلال الامتناع عن تقديم التصريح بمداخله أو تقديم تصريح ناقص أو كاذب أو اعداد قيود وتسجيلات مزيفة³.

3-2 التهرب الدولي: هو العمل على التخلص من الضريبة المفروضة في موطنها عن طريق التهرب للمداخل والارباح التي من المفروض أن تخضع لضرائب البلد الذي حققت فيه فعلا إلى بلد آخر إلى بلد آخر يتميز بضغطة الضريبي⁴. و من أدوات التهرب الضريبي الدولي نجد: ⁵

■ **الشركات الناشئة:** (الشركات الوهمية) و هي عبارة عن شركات اصطناعية دورها تجنب الخضوع العادي للضرائب عن طريق الانتقال من الجنات الضريبية للحصول على تحويلات الارباح من الاعضاء إلى فروع المجموعة المتواجدة في بلدان يكون فيها الضغط الضريبي مرتفع.

■ **الملاذات الضريبية:** (الجنات الضريبية) هي دولة أو دويلة أو اقليم تكون فيها الضريبة على الربح أو الدخل منخفضة جدا أو معدومة وتعمل على جذب الاموال اعتمادا على هذه الميزة وعادة ما تمنح هذه الدول ميزة أخرى وهي السرية

¹ محمد عباس محرزى اقتصاديات المالية العامة ديوان المطبوعات الجامعية 2003 من موقع [https:// catalogue biblounivsetif](https://catalogue.biblounivsetif) ISBN/ ISSN/EAN

2 حميد بوزيدة مرجع سبق ذكره

3 حميد بوزيدة مرجع سبق ذكره

4 منصور القيتوري حامد اشكالية ظاهرة التهرب الضريبي دراسة في ضوء التشريع الضريبي الليبي مجلة البحوث القانونية جامعة مصراتة ليبيا سنة 2015 العدد 01 ص 14

5 ايمان بوقروة كيفية تقادي الازدواج الضريبي الدولي في اطار الاتفاقيات الجبائية الدولية مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة 2009-2010 ص 29

وهي ضرورية لمن تريد أن يتهرب من دفع الضريبة في بلد حتى لا تستطيع السلطات الضريبية في بلده الوصول إلى معلومة عن هذه الاموال

ثانيا: اسباب التهرب الضريبي

يعود انتشار التهرب الضريبي إلى عدة أسباب وهي:

1 الأسباب الاقتصادية

تؤثر الظروف الاقتصادية التي يمر بها كل من الدولة والمكلف على مستوى انتشار التهرب الضريبي بين أوساط المكلفين، ويمكن تلخيص هذه الظروف لكلا الطرفين في النقطتين التاليتين:

- ❖ يزيد التهرب الضريبي في أوقات الكساد التي يمر بها الاقتصاد العام للدولة، ويقبل في أوقات وفترات رخائه.
- ❖ تؤثر الظروف الاقتصادية الخاصة بالمكلف على التهرب الضريبي، حيث نجد أن ميل المكلف نحو التهرب من دفع الضريبة يزيد كلما ساء مركزه المالي والعكس صحيح.¹

2 الأسباب التشريعية

وتعود إلى تعقد تشريعات الضرائب والى عدم استقرار من شأنه أن يخلق عدة مشاكل للمكلف تتجلى في عدم فهمه للنصوص القانونية، مثل كثرة المعدلات والإعفاءات والتعديلات التي تزيد من احتمال التهرب، بالإضافة إلى تعدد الضرائب ما يؤدي إلى إرهاق المكلف بالضرائب، وترك ثغرات يمكن التسلل منها بسهولة. كما أن النظام الضريبي هو نظام تصريحي يعتمد على التصريح المقدم من طرف المكلف وهذا ما يزيد من نسب التهرب².

3 الأسباب السياسية

إن تعدي الضريبة للدور المالي ودخولها لميادين اقتصادية واجتماعية قد تجعل جميع المتضررين من هذا الدور الجديد للوقوف أمامها ومحاولة التهرب منها، ويزداد ذلك إذا صاحبه انعدام الثقة بالسلطة أو الحكم، وهذا مراده الذريعة إلى القناعة التي تتكون لدى الأفراد بضعف كفاءة الحكام والأجهزة القائمة على شؤون الإنفاق، والمكلف الذي لا يثق بهؤلاء الحكام والأجهزة، فإنه يجد تبرير للتهرب إزاء نفسه على الأقل وفي ذلك يقول أحد الكتاب اللبنانيين (لماذا لا أشعر أن التهرب عمل إنساني خالص في بلد تؤلف فيه ضريبة الجمارك خمسة وثلاثين في المائة من دخل الدولة وهي في بلاد الناس لا تؤلف أكثر من اثنين بالمائة من هذا الدخل... في هذا البلد أشعر بأن التهرب فضيلة وطنية إنسانية) أما إذا وثق المكلف بالحكام ومعاونيهم وجدوى إنفاق الأموال العامة فيخفض ذلك من احتمال التهرب من الضريبة³.

¹ سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011-

2012 ص 78

² حميد بوزيدة مرجع سبق ذكره

³ منصور القيتوري مرجع سبق ذكره

4 أسباب إدارية:¹

يظهر ذلك في تعقيد الإجراءات الإدارية المتعلقة بتقدير وتحصيل الضريبة، وهذا يؤدي إلى عدم تحقيق المساواة والعدالة الفعلية بين المكلفين مما يؤدي إلى التهرب الضريبي، بالإضافة إلى سوء تنظيم الإدارة الضريبية وعدم كفاءة وكفاية العاملين لديها، وعدم وجود فروع كافية لها في جميع أرجاء الدولة قد يؤدي هو الآخر إلى التهرب الضريبي، وهذه الأمور كثيرة في الدولة النامية.

وأيضاً يعتبر عدم توافر العناصر الفنية والإدارية اللازمة والقدرة على تحمل مسؤوليات تطبيق أحكام القانون، وعدم توفر الرقابة التي تتميز بدقتها وسرعة اكتشاف مخالفة الأجهزة المختلفة. عدم توفر الأجور التي تكفل حصول موظفي إدارة الضرائب على أجر مناسب بالإضافة إلى عدم توفير مكافآت تشجيعية وحوافز فعالة للجيد منهن، وعدم تزويد إدارة الضرائب بأحدث التقنيات التي تمكنهم من رفع مستوى الخدمات.² وتعتبر الجزائر من الدول التي تعاني نقصاً في المعلومات والبيانات المالية التي تعكس بالدرجة الأولى ضعف الجهاز الإداري القائم على تنظيم الضرائب وتحصيلها، مما يؤدي إلى تزايد التهرب الضريبي.

ثالثاً - أساليب التهرب الضريبي³

1- **التحايل المادي**: يعتبر التحايل مادي عندما يغير المكلف بطريقة غير قانونية واقعة مادية، بحيث يتمثل هذا التحايل في عدم التصريح القانوني بجزء من المواد والمنتجات والبضائع أو الأرباح التي تدخل في احتساب الاقتطاع الضريبي سواء كان هذا التحايل عبارة عن إخفاء جزئي أو إخفاء كلي، وكلاهما يساهمان بطريقة غير قانونية في إنشاء اقتصاد غير شرعي.

2- **التحايل القانوني**: يعتبر هذا التحايل الأسلوب الأكثر استعمالاً وتنظيماً والأرقى تقنية، فلقد عرفه Brumo على أنه "العملية التي من خلالها يتم خلق وضعية قانونية مخالفة للوضعية القانونية الحقيقية، يمكن ذكر شكلين أساسيين لهذا التحايل وهما:

- **الإخفاء عن الطريق التلاعب في تكيف الحالات القانونية**: عن طريق تزييف وضعية قانونية ما خاضعة للضريبة إلى وضعية محل إعفاء.
- **الإخفاء عن طريق عمليات وهمية**: حيث يقوم المتهربين بتأسيس نظام تهرب قائم على كتابات حسابية متناقضة فيما بينها وتبريرها بفواتير وهمية، وغالباً ما يستعمل هذا النوع في مجال الرسم على القيمة المضافة.

¹ حميد بوزيدة مرجع سبق ذكره.

² منصور القيتوري مرجع سبق ذكره.

³ حميد بوزيدة مرجع نفسه ص 44 - 47.

3- التحايل المحاسبي : وذلك عن طريق:

أ- تضخيم الأعباء : من خلال:

-المستخدمون الوهميون: حيث يلجأ المكلف بتسجيل أجور ورواتب في الكشوف المحاسبية لمستخدمين لا وجود

لهم، أو تسجيل أجور بمبالغ ضخمة لعمال موجودين لكن لم يقوموا بأي نشاط.

- النفقات والمصاريف غير المبررة: حيث يستغل المكلف فرصة خصم الأعباء التي لها علاقة بنشاط المؤسسة

لتسجيل أعباء أخرى خارج نشاطها بهدف تخفيض الضريبة؛

ب- تقنية الاهتلاكات: وضع المشرع سلم خاص بمعدلات الاهتلاك، إلا أن المكلف يحاول دوما التلاعب فيها، إما

بتطبيق معدلات لا تتعلق بالأصل المهتك أو برفع قيمتها، كما يتلاعب في قيمة الأصل.

ج- تخفيض الإيرادات: تعد هذه الطريقة تقليدية يتبعها المكلف للتخلص من الضريبة، وأساسها امتلاك الدفاتر

المحاسبية شكليا فقط ويعمد المكلف فيها إلى تقليص الوعاء الضريبي؛ بتفادي الإعلان عن إيراداته الحقيقية.¹

¹ حميد بوزيدة مرجع سبق ذكره ص 48

المبحث الثاني: عمل الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي

تعتبر الضريبة العصب الرئيسي لإيرادات الخزينة العمومية كما تساهم في المحافظة على التوازن الاقتصادي، غير أن تحايل المكلفين بالضريبة على الادارة الجبائية وممارسة ما يعرف بالتهرب الضريبي حال دون تحقيق الدولة لأهداف سياستها الاقتصادية والاجتماعية، وقد أثرت ظاهرة التهرب الضريبي كثيرا على الاقتصاد الوطني. لكن الدولة حاولت عن طريق أجهزة الرقابة من بينها الفرق المشتركة في الحد من الظاهرة وحماية المال العام.

المطلب الأول: آثار التهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني¹

من خلال الإحصائيات الأخيرة حول التهرب الضريبي في الجزائر وحسب ما كشف عن تقرير مجلس المحاسبة أواخر 2021 أنه بلغ نحو 13 ألف مليار دينار أي ما يعادل 100 مليار دولار.

■ **إعاقة المنافسة الاقتصادية:** يؤدي التهرب الضريبي إلى نتائج سلبية تمس الاقتصاد الوطني ويعيق المنافسة الاقتصادية فهو يسمح بانتصار المشاريع الأكثر قدرة على التهرب الضريبي، اذ نجد أن المؤسسة التي تحقق أرباحا تكون وضعيتها المالية أحسن من تلك التي تدفع بصفة منتظمة.

■ **إعاقة التقدم الاقتصادي:** يساهم التهرب الضريبي في اعاقه النمو الاقتصادي، لأنه يسبب النقص والمساس في الموارد المالية التي تضيع من الخزينة العمومية وبالتالي نقص التمويل، مما ينتج عنه عجز الدولة على القيام بالمشاريع الاقتصادية وركود الاقتصاد الوطني بارتفاع معدلات التضخم والبطالة وانتشار ظاهرة الاقتصاد الاسود، حيث لا تدخل مدخلاته ومخرجاته في الحسابات الوطنية ولا تعترف بالتشريعات الصادرة (السوق السوداء)، مما يسمح بفقدان جانب كبير من الإيرادات الضريبية التي تعد أهم مصدر بالنسبة للدولة.

■ **التوجيه الوهمي للنشاط الاقتصادي:** إن الهدف الرئيسي للمكلف هو التملص من دفع الضرائب التي تعتبر عبء يعيق تحقيقه الربح الذاتي، هذا ما يجعله يلجأ إلى الانشطة الاقتصادية في القطاعات الأكثر حساسية للتهرب الضريبي ولا يهتم بالتقدم والتنمية الاقتصادية الوطنية، وهو ما يسبب الركود الاقتصادي والتخلف.

■ **ظهور أزمة رؤوس الاموال:** يخفي المكلفين بالضريبة أرباحهم الحقيقية ولا يصرحون بها أمام الادارة الجبائية، وذلك بهدف التملص من دفع الضرائب الموجبة عليهم من خلال اكتناز النقود خارج السوق النقدي (البنوك) ودفع المعاملات نقدا، مما يصعب الرقابة على الكشوف المالية كما لا يساهم في ندرة السيولة النقدية.

■ **ارتفاع معدلات الضرائب وأسعارها:** تؤدي ظاهرة التهرب الضريبي إلى إنقاص الإيرادات الضريبية فتلجأ الدولة بذلك إلى رفع معدلات الضرائب لتغطية ذلك النقص في الإيرادات والزيادة في عدد الضرائب ورفع معدلاتها، وبالتالي فإن التهرب الضريبي سوف يتسبب في تحويل الضغط الضريبي ووقوعه في المكلفين الذين يؤديون واجباتهم الضريبية، وفي ظل غياب العدالة الضريبية والعدالة الاجتماعية.

¹ موقع www.maghrebvoice.com عن ناصر مراد أسباب التهرب الضريبي و أثره على الاقتصاد الوطني المجلد 2010 العدد 14

المطلب الثاني: تأثير عمل الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي

نظرا لخطورة جريمة التهرب الضريبي التي انعكست سلبا على الخزينة العمومية والتنمية الاقتصادية بصفة عامة، إذ أنها تسبب نقص الموارد المالية وبالتالي عدم قيام الدولة بالإنفاق العام على أكمل وجه.

أولاً: تأثير عمل الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي عن طريق الخرجات الميدانية

تباشر الفرقة المختلطة عملها بناء على البرنامج المسطر من طرف لجنة التنسيق الولائية، من خلال القيام بخرجات ميدانية فجائية من أجل الكشف عن التلبس الممارس من طرف المكلفين بالضريبة، حيث يتم إخضاعه إلى التشريعات والقوانين المعمول بها في الإدارات الثلاث (ضرائب، جمارك، تجارة) الأمر الذي يولد نوع من الرهبة لدى المكلف بالضريبة و بالتالي حرصه الدائم على احترام القوانين و الالتزام.

ثانياً: تأثير عمل الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي عن طريق التشريعات و التنظيمات القانونية

كما هو متعارف عليه ان من أسباب التهرب الضريبي القوانين المالية المتغيرة والتي تخضع دوماً للتعديل أو الإلغاء، لهذا أمكن التملص منها باستغلال الثغرات القانونية، لذلك فإن خلق هذه التوأمة ساعد على احتواء هذه الثغرات بإخضاعها لعدة تنظيمات وتشريعات خاصة بإدارات أخرى الأمر الذي ساعد على محاربة وإلى حد كبير ظاهرة التهرب الضريبي بشتى أنواعه.

و تتمثل التشريعات و التنظيمات القانونية المعمول بها في الفرقة المختلطة فيما يلي:

أ - بالنسبة للضرائب:

- المرسوم التنفيذي رقم 97-290 المؤرخ في المرسوم التنفيذي 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الاول 1418 الموافق ل 27 يوليو جويلية 1997 .
- المرسوم التنفيذي 06-327 المؤرخ في 18/09/2006 المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للادارة الجبائية وصلاحياتها .
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- قانون الرسم على رقم الأعمال.
- قانون الإجراءات الجبائية.
- المرسوم التنفيذي 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الاول 1418 الموافق ل 27 يوليو جويلية 1997 .

ب- بالنسبة للتجارة:

- القانون 04-02 المؤرخ في 23 يونيو سنة 2004 و المتعلق بالقواعد المطبقة على الممارسات التجارية والمعدل والقانون 10-06 المؤرخ في 15 أوت 2010.
- القانون 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية والمعدل بالقانون 13-06 المؤرخ في 23 يوليو 2013 المعدل بالقانون 18-08 المؤرخ في 10 يونيو 2018.

- المرسوم التنفيذي رقم 05-468 المؤرخ في 10 ديسمبر 2006 الذي يحدد الشروط تحرير الفاتورة وسند التحويل ووصل الاستلام و الفاتورة الإجمالية و كفيات ذلك.
- ج- بالنسبة للجمارك:
- المرسوم التنفيذي 13-321 المؤرخ في 26/09/2013 المتعلق بإجراءات الجمركة المبسطة في تصريحات تقديرية ومبسطة وإجمالية .
- المرسوم التنفيذي رقم 12-93 المؤرخ في 01/03/2012 المحدد لشروط وكفيات الاستفادة من صفة متعامل اقتصادي معتمد لدى الجمارك .
- المرسوم التنفيذي 13-84 المؤرخ في 06/02/2013 المحدد لكفيات تنظيم وتسيير البطاقية الوطنية لمرتكبي أعمال الغش مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريعات والتنظيمات الجبائية والتجارية والجمركية والبنكية وكذا عدم القيام بالإيداع القانوني لحسابات الشركة .
- المرسوم التنفيذي 13-85 المؤرخ في 06/02/2013 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 10-89 المؤرخ في 10/03/2010 المحدد لكفيات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر .

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

ركزت معظم الدراسات السابقة في مجال الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي على التدقيق الجبائي من خلال الوثائق المحاسبية والتصريحات الجبائية للمكلفين بالضريبة، أما الرقابة عن طريق الفرق المختلطة كان أقل اهتمام من طرف الباحثين لذلك فقد واجهتنا صعوبات في ايجاد مواضيع مشابهة لموضوعنا الفرق المختلطة، من أجل ذلك ارتأينا أن ندرس الدراسات حول الرقابة الجبائية ودورها في الحد من التهرب الضريبي والجمركي كل على حدى.

المطلب الاول: الدراسات السابقة

أولاً: الدراسات العربية

الدراسة الأولى:

بوشرى عبد الغاني: فعالية الرقابة الجبائية و أثرها على مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (1999-2009) مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك و مالية كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية جامعة تلمسان 2010-2011

حيث هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على الاصلاحات والتعديلات القانونية والتشريعية في مجال الرقابة الجبائية والتي احدثتها الجزائر من خلال محاربة ظاهرة التهرب و الغش الضريبي من أجل الرفع من الموارد الجبائية لتغطية النفقات في سبيل تحقيق التنمية المستدامة و ابراز دور الرقابة الجبائية في اكتشاف التهرب الضريبي من خلال الاجراءات الرقابية المستحدثة و من بينها الفرق المختلطة والتي اعتبرها نوع من أنواع الرقابة الجبائية. وقد خلص الباحث أن النظام الجبائي الجزائري يعاني من التعقد وعدم الاستقرار خاصة في مجال الرقابة الجبائية وأن ظاهرة التهرب الضريبي جاءت نتيجة لعدم فعالية النظام الضريبي وأن نقص فعالية الجهاز الرقابي للفرق المختلطة هو نقص الكفاءة وغياب التنسيق المشترك بين الادارات.

كما اقترح الباحث إدخال المزيد من الاصلاحات على النظام الضريبي ومراجعة أنواع ومعدلات الضريبة لمحاولة سد الثغرات القانونية في القانون المالي وربط الادارة الجبائية بالإعلام الالي والعمل على نشر الثقافة الجبائية من أجل توعية المكلفين بالضريبة بأهمية الضريبة ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

الدراسة الثانية: بختار محمود دور التدقيق الداخلي في الحد من التهرب الجمركي دراسة ميدانية في المديرية الجمركية بمحافظة السليمانية العراق رسالة ماجستير جامعة الشرق الادنى معهد الدراسات العليا كلية العلوم الاقتصادية و الادارية قسم المالية و المحاسبة 2021

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور التدقيق الداخلي في الحد من التهرب الجمركي في المديرية الجمركية من خلال التدقيق في التصريحات الجمركية للتأكد من صحة قيمة الرسوم الجمركية، كما تطرق الباحث إلى التهرب الجمركي الذي يسبب ضرر اجتماعي واقتصادي. والسبيل من الحد من هذه الظاهرة حسب الباحث هو الاعتماد على التدقيق الداخلي الذي تقوم به مصالح المديرية الجمركية، وقد توصل الباحث أن للتدقيق الداخلي أثر ايجابي في الحد من ظاهرة التهرب الجمركي لكن يعاني من نقص وضعف المعالجة الدقيقة للملفات بسبب غياب الكفاءة المهنية للموظفين.

ثانيا الدراسات الاجنبية

CYRIL CHALANDARD Using internal and external sources of information to reduce customs evasion centre d'études et recherches sur le développement international Janvier 2017

استخدام مصادر المعلومات الداخلية والخارجية للحد من التهرب الجمركي هدفت الدراسة الى تحديد بعض العوامل التي تقلل من التهرب من الرسوم الجمركية في البلدان النامية، كما هدفت الى معالجة الاحتيال الجمركي من خلال التناقضات في إحصائيات التجارة الثانية، وتوصلت الى مجموعة من النتائج ومن اهم النتائج هي كلما زاد استيراد المنتج بشكل متكرر كلما أنخفض الاحتيال الجمركي، ومن اهم التوصيات الباحث الاعتماد على مزود المعلومات شركة، فحص ما قبل الشحن من أجل زيادة فرض الضرائب.

المطلب الثاني: ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة:

أولاً: أوجه التشابه

- ❖ جاءت دراستنا امتداد إلى امتداد للدراسات السابقة في معالجة بعض النقاط المحوية و المتشابهة و هي:
- ❖ تشابهت دراستنا مع الدراسات السابقة في ابراز خطر التهرب الضريبي على الاقتصاد الوطني.
- ❖ تشاركت دراستنا مع الدراسات السابقة في تبيان طرق مكافحة التهرب الضريبي.
- ❖ تشاركت دراستنا مع الدراسات سابقة بينت دور الجمارك في مكافحة التهرب الضريبي.
- ❖ تشابهت دراستنا مع الدراسات السابقة في ابراز دور الرقابة الجبائية في استرجاع مبالغ مالية ناتجة عن التهرب الضريبي للخزينة العمومية.

ثانياً: أوجه الاختلاف

- ❖ اختلفت دراستنا مع دراسات سابقة في عدة نقاط باعتباره موضوع حديث قليل التطرق، وتتمثل أوجه الاختلاف في ما يلي:
- ❖ تصب الدراسات السابقة حول الرقابة الجبائية والمحاسبية عن طريق المراقبة المستندية، أما دراستنا ركزت على الرقابة الميدانية.
- ❖ اتجهت معظم الدراسات السابقة إلى الرقابة من جهة مديرية الضرائب بينما حاولنا في دراستنا ابراز دور مديرتي التجارة والجمارك إضافة إلى مديرية الضرائب في مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي.
- ❖ تميزت دراستنا عن الدراسات السابقة في الجمع بين التشريعات القانونية والتنظيمية الخاصة بوزارتي المالية والتجارة في معالجة أو سد الثغرات القانونية فيما بينها، في حين انصبت معظم الدراسات السابقة على التشريعات المعمول بها في قانون المالية فقط.

خلاصة الفصل الاول:

في الخلاصة يمكننا القول أننا تطرقنا إلى الفرق المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) بمفهومها التشريعي وتعرفنا على المهام الموكلة إليها، كما تطرقنا إلى مفهوم الظاهرة التهرب الضريبي أنواعه، أسبابه وأساليبه و تأثيره على الاقتصاد الوطني، وأشرنا إلى دور الفرق المختلطة في الحد منه من خلال تطبيق التشريعات والتنظيمات المالية والتجارية في إطار العمل المشترك في ما بين الادارات الثلاث من أجل محاربة هذه الظاهرة الخطيرة التي تؤثر بشكل سلبي على الخزينة العمومية والاقتصاد الوطني بشكل عام.

الفصل الثاني

دراسة حالة الفرقة المختلطة
(ضرائب، جمارك، تجارة)
لولاية سكيكدة

تمهيد

بعد الانتهاء من الجانب النظري للبحث الذي تناولنا فيه ماهية الفرق المختلطة والتهرب الضريبي وأثره على الاقتصاد الوطني، كما تناولنا دور الفرق المختلطة في الحد من التهرب الضريبي من خلال العمل المشترك بين الإدارات الثلاث في فرض الرقابة الميدانية من أجل ترهيب وتوعية المكلفين بالضريبة لأداء تصريحات جبائية صادقة.

وخصصنا في هذا الفصل بدراسة ميدانية لدى مديرية الضرائب لولاية سكيكدة بصفة خاصة وكذلك مديرية التجارة ومفتشية أقسام الجمارك، وسلطنا الضوء على متطلبات البحث في المجال التطبيقي الذي يعتبر وسيلة هامة للوصول إلى مدى مساهمة الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) في مكافحة التهرب الضريبي.

وقد قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: مدخل عام للفرقة المختلطة للرقابة لولاية سكيكدة

المبحث الثاني: دراسة حالة و الإحصائيات السابقة

المبحث الأول: مدخل عام للفرقة المختلطة للرقابة لولاية سكيكدة

نظرا لأهمية عملية الرقابة الجبائية وارتباطها بشكل مباشر بعملية مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي كان لا بد من التعريف بمديريات الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة.

وعليه سنقدم في هذا المبحث عرض مفصل لمديرية الضرائب ومديرية التجارة ومديرية الجمارك، وتأسيس ومهام الفرقة المختلطة بصفة عامة وخاصة.

المطلب الأول: تقديم مديريات الفرقة المختلطة للرقابة (ضرائب، جمارك، تجارة)

توجد على مستوى ولاية سكيكدة فرقة مختلطة للرقابة بالتنسيق بين الإدارات الثلاث (ضرائب، جمارك، تجارة) يتواجد مقرها بمديرية الضرائب لولاية سكيكدة، تقوم بمجموعة من المهام سنحاول إبرازها من خلال التعريف بكل إدارة والمهام الموكلة لها.

أولا- تقديم المديرية الولائية للضرائب بسكيكدة¹:

تعتبر المديرية الولائية للضرائب جزء لا يتجزأ من الهيكل العام للضرائب، وهي إدارة جبائية ذات طابع مالي وخدماتي تقوم بتحصيل الضرائب والرسوم وفق قوانين ومراسيم تشريعية وتدفع إلى ذوي الحقوق.

انشئت مديرية الضرائب لولاية سكيكدة وفق المرسوم التنفيذي 91/60 الصادر بتاريخ 23-02-1991 المتعلق بتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية.

تظم مديرية الضرائب لولاية سكيكدة :

- مركز ضرائب : وهو المسؤول عن المكلفين بالضريبة الطبيعيين والمعنويين الخاضعين للنظام الحقيقي.

- 5 مراكز جوارية للضرائب مسؤولة عن المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجزافي وهي:

✓ المركز الجوّاري لضرائب سكيكدة.

✓ المركز الجوّاري للضرائب الحروش.

✓ المركز الجوّاري للضرائب عزابة.

✓ المركز الجوّاري للضرائب القل.

✓ المركز الجوّاري للضرائب تمالوس.

➤ مهام المديرية الولائية للضرائب

تتكون المديرية الولائية للضرائب من خمس مديريات فرعية:

أ- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية (SDOF): و تكلف بما يلي:

- تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وتجميعها، كما تكلف بأشغال الإصدار.

- التكفل بطلبات اعتماد حصص شراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها ومراقبتها.

¹ مديرية الضرائب لولاية سكيكدة المديرية الفرعية للوسائل

- متابعة أنظمة الإعفاء والامتيازات الجبائية الخاصة.
- و تتكون هذه المديرية من أربع (04) مكاتب و هي:
- ب- مكتب الجداول: و يكلف بما يلي:
 - التكفل بالجداول العامة والمصادقة عليها.
 - التكفل بمصفوفات الجداول العامة وسندات التحصيل.
- ج- مكتب الإحصائيات: و يكلف بـ:
 - استلام إحصائيات الهياكل الأخرى في المديرية الولائية.
 - مركزة المنتجات الإحصائية الدورية الخاصة بالوعاء الضريبي.
 - مركزة الوضعيات الإحصائية الدورية وضمان لإحالتها إلى المديرية الجهوية
- د- مكتب التنظيم والعلاقات العامة: و يكلف بـ:
 - استلام ودراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة مع تسليم هذه الاعتمادات.
 - متابعة الأنظمة الجبائية الخاصة و الامتيازية.
 - نشر المعلومات الجبائية و استقبال الجمهور و إعلامه و توجيهه
- هـ- مكتب التنشيط و المساعدة: و يكلف بضمان ما يلي:
 - التكفل بالاتصال مع الهياكل الجهوية و المديريات الولائية للضرائب، و كذا تنشيط المصالح المحلية و مساعدتها قصد تحسين مناهج العمل وانسجامها.
 - متابعة تقارير التحقيق في التسيير ومعالجتها.
- ◀ مهام المديرية الفرعية للرقابة الجبائية (SDCF):
 - تكلف بإعداد برامج ومراجعة ومراقبة التقييمات و متابعة إنجازها
 - وتتكون هذه المديرية الفرعية من أربع (04) مكاتب تتمثل في:
 - أ- مكتب البحث عن المعلومة الجبائية: والذي يعمل في شكل فرق و يكلف بـ:
 - تشكيل فهرس للمصادر المحلية للمعلومات التي تعنى بوعاء الضريبة ومراقبتها وكذا تحصيلها.
 - تنفيذ برامج التدخلات والبحث، وكذا حق الاطلاع وحق الزيارة بالتنسيق مع المصالح والمؤسسات المعنية.
 - ب- مكتب البطاقات والمقارنات: و يكلف بما يلي:
 - تكوين وتسيير مختلف البطاقات الممسوكة.
 - التكفل ببطاقات التعريف الجبائية للمكلفين بالضريبة.
 - مراقبة استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة واعداد وضعيات إحصائية وحوصل دورية لتقييم نشاطات المكتب.

ج - مكتب المراجعة الجبائية: الذي يعمل في شكل فرق ويكلف بضمان ما يأتي:

- متابعة تنفيذ برامج المراقبة والمراجعة.
- تسجيل المكلفين في مختلف برامج المراقبة.
- إعداد الوضعيات الإحصائية والتقارير الدورية التقييمية.

د - مكتب مراقبة التقييمات: يعمل في شكل فرق ويكلف بـ:

- استلام واستغلال عقود نقل الملكية بالمقابل أو مجانا.
- المشاركة في أشغال التعيين للمعايير .

➤ مهام المديرية الفرعية للمنازعات: SDC وهي مكلفة بما يلي:

- معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الإعفائية وتبليغ القرارات المتخذة والأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة.
- معالجة طلبات الاسترجاع والدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة.
- تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو الطعون الاستئناف والدفع أمام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الإدارة الجبائية.

وتتكون هذه المديرية من أربع (04) مكاتب:

أ - مكتب الاحتجاجات: ويكلف بـ:

- استلام ودراسة الطعون الهادفة سواء إلى إرجاع الحقوق أو إلى إلغاء قرارات الملاحقة أو إلى المطالبة بأشياء محجوزة.
- استلام ودراسة الطلبات المتعلقة باسترجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

ب- مكتب لجان الطعن: ويكلف بـ:

- دراسة الاحتجاجات أو الطلبات التي يقدمها المكلفون بالضريبة وتقديمها للجان المصالح والطعن النزاعي أو الإعفائي المختصة؛
- تلقي الطلبات التي يتقدم بها قابضو الضرائب الرامية إلى التصريح بعدم إمكانية التحصيل أو إخلاء المسؤولية أو إرجاء دفع أقساط ضريبة أو رسوم أو حقوق غير قابلة للتحصيل وعرضها على لجنة الطعن الإعفائي المختصة.

ج - مكتب المنازعات القضائية: ويكلف بـ:

- إعداد وتكوين ملفات إيداع الشكاوي لدى الهيئات القضائية الجزائية المختصة.
- الدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة على مصالح الإدارات الجبائية عند الاحتجاج على فرض الضريبة.

د - مكتب التبليغ والأمر بالصرف: ويكلف بـ:

- تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات المتخذة برسم مختلف أصناف الطعن.
- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة مع إعداد الشهادات الخاصة بذلك.

◀ مهام المديرية الفرعية للتحصيل: وتكلف بما يلي:

- التكفل بالجداول وسندات الإيرادات ومراقبتها ومتابعتها، وكذا التكفل بوضعية تحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.
- متابعة العمليات والقيود المحاسبية والمراقبة الدورية لمصالح التحصيل وتنشيط قابضات الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها للتطهير وتصفية الحسابات، وكذا التحصيل الجبري للضريبة.
- التقسيم الدوري لوضعية التحصيل وتحليل النقائص لا سيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير من شأنها أن تحسن الناتج.
- مراقبة القابضات ومساعدتها قصد تطهير حسابات قابضات الضرائب بغية تصفية الحسابات وتطهيرها1.

وتتكون هذه المديرية الفرعية من:

أ- مكتب مراقبة التحصيل: ويكلف بـ:

- دفع نشاطات التحصيل.
- المحافظة على مصالح الخزينة بمناسبة الصفقات العقارية وعند إرجاع فائض المدفوعات.
- إعداد عناصر الجباية الضرورية لوضع الميزانية وتبليغها للجماعات المحلية وكذا الهيئات المعنية.

ب- مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله: ويكلف بضمان:

- متابعة أعمال التأشير والتوقيع على المدفوعات وعلى شهادات الإلغاء من الجداول وسندات الإيرادات المتكفل بها.
- المراقبة الدورية لوضعية الصندوق وحركة الحسابات المالية والقيم غير النشطة.
- التكفل الفعلي بالأوامر والتوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير، بخصوص مهام مراقبتها وتنفيذها.
- ضمان إعداد وتأشير عمليات القيود عند تسليم المهام بين المحاسبين.

ج - مكتب التصفية: ويكلف بـ:

- مراقبة التكفل بالجداول العامة وسندات التحصيل أو الإيرادات المتعلقة بمستحقات ومستخرجات الأحكام والقرارات القضائية في مجال الغرامات والعقوبات المالية أو الموارد غير الجبائية.
- استلام المنتجات الإحصائية التي يعدها قابضو الضرائب والمصادقة عليها.
- مركزه حسابات تسيير الخزينة والمستندات الملحقة.
- التكفل بجداول القبول في الإرجاء للمبالغ المتعذر تحصيلها وجدول تصفية منتجات الخزينة وسجل الترحيل ومراقبة كل ذلك.

◀ مهام المديرية الفرعية للوسائل S D M : وتكلف بـ:

- تسيير المستخدمين والميزانية والوسائل المنقولة وغير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب.
- السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها، وكذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية في حالة تشغيل.

وتتكون هذه المديرية من أربعة (04) مكاتب:

أ- مكتب المستخدمين والتكوين: ويكلف بـ:

- السهر على احترام التشريع والتنظيم الساريين المفعول في مجال تسيير الموارد البشرية والتكوين؛
- إنجاز أماكن ضبط التعداد وترشيد مناصب العمل التي يشرع فيها بالاتصال مع الهياكل المعنية في المديرية الجهوية.

ب- مكتب عمليات الميزانية: ويكلف بـ:

- القيام في حدود صلاحياته بتنفيذ عمليات الميزانية.
- تحرير أمر بصرف ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة، وذلك في حدود الاختصاص المخول به.
- تحرير أمر بالصرف فوائد المدفوعات الناتجة عن استعمال شهادات الإلغاء الصادرة بخصوص الضرائب محل النزاع الموجودة في حدود اختصاص المديرية الولائية للضرائب ومراكز الضرائب؛
- الإعداد السنوي للحساب الإداري للمديرية.

ج- مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والأرشيف: ويكلف بـ:

- تسيير الوسائل المنقولة وغير المنقولة، وكذا مخزن المطبوعات وأرشيف كل المصالح التابعة للمديرية الولائية للضرائب.
- تنفيذ التدابير المشروع فيها من أجل ضمان أمن المستخدمين والهياكل والعتاد والتجهيزات مع إعداد تقارير دورية عن ذلك.

د - مكتب الإعلام الآلي: ويكلف بـ:

- التنسيق في مجال الإعلام الآلي بين المصالح على الصعيد المحلي والجهوي.
 - المحافظة في حالة شغل للمنشآت التحتية التكنولوجية ومورده.
- كما يجدر الإشارة إلى أن الفرقة المختلطة تتشقق عن المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية.

شكل رقم 01: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية سكيكدة



من إعداد الطالبة المصدر المديرية الفرعية للوسائل

ثانيا- تقديم مفتشية أقسام الجمارك لولاية سكيكدة:


هي عبارة عن هيئة حكومية تسهر عند الاستيراد والتصدير على تطبيق التشريع الخاص بالتجارة الخارجية والتشريع الذي يضبط العلاقات المالية مع الخارج ومراقبة ذلك، كما تسهر بكامل أعضائها على تطبيق القوانين واحترام التشريعات التي تضم المبادلات الاقتصادية ومحاربة الغش، وتمارس عملها على طول حدود الولاية وفق الشروط المحددة في القانون، وتشكل المنطقة ما يعرف بالنطاق الجمركي، وهي تابعة للمديرية الجهوية لعنابة.

➤ مهام مفتشية أقسام الجمارك: تتمثل مهمة إدارة الجمارك على الخصوص فيما يأتي¹:

- تنفيذ الإجراءات القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطبيق موحد للتشريع والتنظيم الجمركيين.
- تحصيل الحقوق والرسوم والضرائب المستحقة عند استيراد وتصدير البضائع والعمل على مكافحة الغش والتهرب الجبائيين.
- مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية.
- المساهمة في حماية الاقتصاد الوطني وضمان مناخ سليم للمنافسة بعيدا عن كل ممارسة غير شرعية.
- ضمان إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها ونشرها.
- السهر، طبقا للتشريع والتنظيم الساري المفعول على حماية الحيوان والنبات والمحافظة على المحيط.
- القيام بالتنسيق مع المصالح المختصة، بمكافحة:
 - التهريب وتبييض الأموال والجريمة العابرة للحدود.
 - الاستيراد والتصدير غير المشروعين للبضائع التي تمس بالأمن والنظام العموميين.
 - التأكد من أن البضائع المستوردة أو الموجهة للتصدير قد خضعت لإجراءات مراقبة المطابقة، وذلك طبقا للتشريع والتنظيم اللذين تخضع لهما.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 03 من القانون 17-04 المؤرخ في 16/02/2017 المتضمن قانون الجمارك الجديدة الرسمية العدد 11 الصادرة في 19/02/2017 ص 05

شكل رقم 02: الهيكل التنظيمي لمفتشية أقسام الجمارك



المصدر: مكتب المستخدمين والشؤون العامة، مفتشية أقسام الجمارك، سكيكدة.

ثالثا: مديرية التجارة لولاية سكيكدة:

تأسست مديرية التجارة لولاية سكيكدة وفق المرسوم التنفيذي رقم 09-11 المؤرخ في 20 يناير 2011، والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها. عملها مهمة تنفيذ السياسة الوطنية المقررة في ميادين التجارة الخارجية والمنافسة والجودة وحماية المستهلك و تنظيم النشاطات التجارية والمهن المقننة والرقابة الاقتصادية وقمع الغش.¹

مهام مديرية التجارة:²

وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 03-409 المؤرخ في 10 رمضان الموافق ل: 05 نوفمبر 2003 الذي ينص على مهام وتنظيم المصالح الخارجية للوزارة فإن مهام المديرية الولائية للتجارة تتمثل في تنفيذ السياسة الوطنية المقررة في ميادين التجارة الخارجية والمنافسة والجودة وتنظيم النشاطات التجارية والمهن المقننة والرقابة الاقتصادية وقمع الغش تكلف بهذه الصفة بما يأتي:

- السهر على تطبيق التشريع و التنظيم المتعلقين بالتجارة الخارجية والمنافسة والجودة و تنظيم النشاطات التجارية والمهن المقننة واقتراح كل التدابير من أجل تكييفها.
- السهر على احترام القواعد المتعلقة بالمنافسة وضمانا مراعاة شروط التنافس السليم والنزاهة بين المتعاملين الاقتصاديين.
- المساهمة في تطوير وترقية قانون المنافسة فيما يخص نشاطات انتاج وتوزيع السلع والخدمات.
- متابعة تطور الاسعار عند انتاج واستهلاك السلع والخدمات الضرورية والاستراتيجية.
- السهر على تطبيق سياسة الرقابة الاقتصادية وقمع الغش.
- القيام بالتحقيقات ذات الطابع الاقتصادي بالاتصال مع الهياكل المعنية.
- تقديم المساعدة للمتعاملين الاقتصاديين والجماعات والمستعملين والمستهلكين في ميدان الجودة و أمن المنتجات والنظافة الصحية.
- اقتراح جميع الاجراءات الرامية إلى تحسين وترقية جودة السلع والخدمات المطروحة في السوق وكذا حماية المستهلك.
- المشاركة مع الهيئات المعنية في جميع الدراسات والتحقيقات وأعمال صياغة المقاييس العامة أو الخاصة في مجال الجودة والنظافة الصحية والأمن المطبقة على المنتجات والخدمات.

¹ مقابلة موظف مديرية التجارة لولاية سكيكدة يوم 2024/06/06 الساعة 10:00

² عن موقع <http://www.dcwskikda.dz> مديرية التجارة 2024/05/31 H19.00

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لمديرية التجارة لولاية سكيكدة



من إعداد الطالبة: المصدر مديرية التجارة لولاية سكيكدة

المطلب الثاني: تعريف و مهام الفرق المختلطة للرقابة سكيكدة:

أولاً: تعريف الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة:

تأسست الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة بموجب المرسوم التنفيذي 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الاول 1418 الموافق لـ 27 يوليو جويلية 1997 وتتشكل من أعضاء ينتمون إلى الإدارات الثلاث ضرائب، جمارك و تجارة يتم اختيارهم حسب ما جاء في المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه(انظر الفصل الأول المبحث الأول). يقع على عاتق مديرية الضرائب تأمين مقر الفرقة المختلطة، وهو حالياً متواجد لدى مركز الضرائب سكيكدة . مسك الامانة (سكريتارية) ممثلة في شخص المدير الفرعي للرقابة الجائية، ووسائل النقل أثناء الخرجات. تم عقد اجتماع لجنة التنسيق الولائية كل ثلاثة (03) أشهر المتكونة من المدير الولائي للضرائب ومفتش قسم الجمارك و المدير الولائي للتجارة لولاية سكيكدة وبحضور المدير الفرعي للرقابة الجبائية باعتباره سكرتير اللجنة منسق الفرق المختلطة وأعضاء الفرقة المختلطة، حيث يتم احضار المقترحات الخاصة بكل قطاع أين تتم معالجة الملفات و في الاخير يتم المصادقة على البرنامج المقترح للتنفيذ (Réalisation de programme).

ثانياً مهام الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة:

1- مهام الفرقة المختلطة بصفة عامة

- تتدخل الفرقة المختلطة للرقابة بناء على برنامج عمل تضبطه لجنة التنسيق الولائية كل ثلاثة أشهر، يمكن أن يستكمل هذا البرنامج في أي وقت حسب الإجراء نفسه، ويبلغ البرنامج الأولي والبرنامج الإضافي إلى مسؤول الغرفة من طرف رئيس لجنة التنسيق الولائية.
- تكلف هذه الفرقة بتنفيذ مقررات وبرامج المراقبة التي أعدتها لجان التنسيق الولائية؛
- تقوم الفرقة المختلطة للرقابة كل ثلاثة أشهر، بتقديم عرض عن مدى إنجاز برامج التدخلات الموكلة إليها إلى رئيس لجنة التنسيق الولائية؛
- يكلف كل عضو في الفرقة المختلطة للرقابة بإتمام إجراءات الرقابة والتسوية؛
- تتم تدخلات الفرقة المختلطة للرقابة، ويتم ضبط نتائج التحريات تبعا للإجراءات التشريعية والتنظيمية الخاصة بكل إدارة من الإدارات المعنية.
- تكلف الفرقة المختلطة على الخصوص بعمليات الرقابة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين ينجزون عمليات استيراد وتسويق بالجملة والتجزئة، وبصفة عامة لدى كل شخص ينشط ضمن الدورات التجارية، وهذا قصد التأكد من تطابق هذه العمليات مع التشريعات الجبائية والجمركية والتجارية الجاري العمل بها.

2- مهام الفرقة المختلطة بصفة خاصة

- التأكد من صفة المتعامل الاقتصادي بالنسبة لطبيعة النشاط و مطابقته مع السجل التجاري.
- التأكد من التصريح بنشاط المتعامل الاقتصادي لدى مصالح الضرائب واكتسابه صفة مكلف بالضريبة ويكون ذلك من خلال ابراز التصريح بالوجود والرقم الجبائي (NIF).
- القيام بمجموعة من التحريات حول المكلفين بالضريبة سواء كانوا طبيعيين أو معنويين فيما يخص المخزون (المعاينة الفجائية) وفواتير الشراء والبيع وهذا للحد من السوق العشوائي للفواتير (فواتير وهمية)، ويتم ذلك عن طريق:

- جرد آلات وعتاد الإنتاج.
- تقييم المواد الأولية.
- إحصاء عدد العمال.
- الاطلاع على كشف الجدول التفصيلي للزبائن ETAT 104
- القيام بجمع المعلومات حول المكلفين بالضريبة المشكوك فيهم فيما يخص التهرب أو التملص من دفع الضرائب، وتسجل في محضر ويرسل إلى مفتشية إقليم الاختصاص للمتابعة والاستغلال.
- مكافحة ظاهرة التهرب والغش الضريبي

المبحث الثاني: دراسة حالة و الإحصائيات السابقة

من اجل اثراء ما قدمناه فيما سبق سنقوم في هذا المبحث بتحديد احصائيات عمل الفرقة المختلطة خلال السنوات الاربع الاخيرة، كما سنقدم شرح طريقة عمل الفرقة المختلطة من خلال دراسة حالتين تم برمجتهما من طرف الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة.

المطلب الاول: الاحصائيات السابقة

أولاً: جدول يتضمن نشاط عمل الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة خلال الاربع (04) سنوات السابقة من 2020 - 2023

السنوات البيان	2020	2021	2022	2023
عدد الملفات المبرمجة	41	18	12	10
عدد الملفات المدروسة	08	18	12	10
عدد المخالفات	06	08	05	04
المردودية (دج)	24.277.939	9.000.000	7.000.000	4.000.000


جدول رقم 01: من اعداد الطالبة المصدر مكتب الفرقة المختلطة بمديرية الضرائب لولاية سكيكدة

ثانياً: شرح الجدول

من خلال الجدول نلاحظ انه:

- سنة 2020 تم برمجت 41 ملف وتم دراسة 08 ملفات فقط و ذلك راجع لكونها فترة كورونا واجراءات الوقاية منعت من مباشرة العمل بشكل كلي ومع ذلك سجلت 06 مخالفات و تم استرجاع مبلغ 24.277.939 دج.
- سنة 2021 برمجت و دراسة 18 ملف وتم تسجيل 08 مخالفات واسترجاع مبلغ 9.000.000 دج
- سنة 2022 برمجت ودراسة 12 ملف وقد سجلت 05 مخالفات واسترجاع مبلغ 7.000.000
- سنة 2023 برمجت ودراسة 10 ملفات وقد سجلت 04 مخالفات واسترجاع مبلغ 4.000.000 دج

الشكل رقم 04: متابعة عدد الملفات المبرمجة و المدروسة و تسجيل عدد المخالفات



شكل رقم 04 من إعداد الطالبة من خلال معطيات الجدول السابق

شرح الشكل:

نلاحظ من خلال الشكل أن عدد الملفات المبرمجة في تناقص من سنة لأخرى، امر نفسه مع عدد الملفات المدروسة و بالتالي نلاحظ تناقص أيضا في عدد المخالفات من خلال الفترة الممتدة من سنة 2020 إلى غاية 2023. نستنتج مما سبق ان التناقص الحاصل في عدد الملفات المدروسة وبالتالي المخالفات راجع للوعي الجبائي الذي أصبح يتمتع به معظم المكلفين بالضريبة وهذا كله بسبب عمل الفرقة المختلطة خصوصا في السنوات السابقة أين قامت بتكثيف الخرجات الميدانية من أجل فرض ثقافتها وتحقيق الهدف المخولة بتحقيقه هو المراقبة الميدانية وتطبيق التنظيمات والتشريعات في شتى المجالات من أجل محاربة ظاهرة التهرب الضريبي وحماية الخزينة العمومية .

المطلب الثاني دراسة حالة

أولا: شركة ذات الشخص الوحيد بيتاسول EURL BITA-SOL

تنفيذا للبرنامج المسطر من طرف لجنة التنسيق الولائية (ضرائب، جمارك، تجارة) لولاية سكيكدة للثلاثي الثالث لسنة 2021 والخاص بالفرقة المختلطة والمحددة للمكلفين بالضريبة الذين ينشطون ضمن الدورات التجارية، الصناعية، الخدماتية والاقتصادية للتحقيق في وضعيتهم التجارية والجبائية والجمركية حسب التشريعات والتنظيمات المعمول بها كل في مجال اختصاص أعضاء الفرقة المختلطة واتخاذ الاجراءات المشتركة وكذا البحث و التحري عن الجرائم الاقتصادية والتهرب الضريبي والجمركي و عملا بأحكام المرسوم التنفيذي 97-290 تم برمجت الشركة ذات الشخص الوحيد بيتاسول الكائن مقرها في حي 20 أوت 1955 فيلا محمدي رقم 15 س سكيكدة و الذي يمارس نشاط تجارة استيراد المنتجات

والادوات والأجهزة الفلاحية ولواحقها حسب السجل التجاري رقم: 13ب0144009-00/21، تم التنقل إلى مقر الشركة وبعد مقابلة السيد المسير وبعد الكشف عن هوية الفرقة ومهامها طبقاً لأحكام القوانين المعمول بها في التشريع الجبائي والجمركي والتجاري، حيث أبلغوه أن الشركة محل تحقيق ومعاينة من طرف الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة، تركوا له اشعار بالمرور (avis de passage) رقم 02 (ملحق رقم 01) المؤرخ في 2021/02/15 للمثل أمام الفرقة مرفوق بالوثائق التجارية والمحاسبية والجبائية والجمركية لكل من السنوات: 2018، 2019، 2020 والمذكورين في الاشعار بالمرور مع اعطائه مهلة 10 أيام من تاريخ تحرير الاشعار بالمرور لتحضير الملف المطلوب مع امكانية الاستعانة بوكيل من اختياره .

- بعد انقضاء الآجال قدمت للفرقة الوثائق المطلوبة.

- تم الاطلاع على الملف الجبائي الخاص بالشركة على مستوى مركز الضرائب سكيكدة مصلحة التسيير وتفحص الموقع الالكتروني للمركز الوطني للسجل التجاري سيجيلكوم SIJILICOM، تبين أن المكلف بالضريبة يملك سجلين ثانويين آخرين (02) ناشطين: الاول بنفس العنوان الرئيسي بنشاط استيراد الآلات الأدوات الميكانيكية الكهرومنزلية والالكترونية، أما الثاني يقع بحي الاخوة بوحجة 300 مسكن عدل عمارة 02 محل رقم 07 سكيكدة خاص بنشاط استيراد أدوات التسلية و الرياضة و الالعاب الترويبة.

- بعد تفحص فهرس الاستيراد تبين أنه اتورد مرة واحدة سنة 2018 بقيمة 4.598.326 دج، و استورد أربع (04) مرات سنة 2019 بقيمة 14.566.496,30 دج، واستورد خمس (05) مرات سنة 2020 بقيمة 31.719.213,27 دج
- بعد تفحص الكشف التفصيلي للزبائن état 104 على مستوى مركز الضرائب لولاية سكيكدة حيث اتضح عدم ايداعها إلا سنة 2018.

- بعد مباشرة التحقيق والتحري في الوثائق المقدمة، ومقارنة فواتير الشراء و التصريحات الجبائية اتضح أنها مطابقة.
- مقارنة فواتير البيع لكل سنة وجمعها ومقارنتها برقم الاعمال المصرح به في الميزانية الجبائية السنوية والتصريحات الجبائية من سلسلة G50 تبين أنها متطابقة، حيث أن كشف التفصيلي للزبائن ETET 104 بينما نفس الحساب يحمل مبلغ 1.276.740,00 دج في ميزانية 2019، في المقابل التصريحات الجبائية لسنة 2020 (ملحق رقم 05-06) لم تتضمن مبالغ المقبوضات المحققة مما استدعي اجراء تسوية جيائية.

- لم يتم معاينة وجود عامل حسب كانت تصريحات الشركة مطابقة.
- مراقبة فواتير الشراء المقدمة من حيث الشكل فلو حظ عدم ذكر عنوان المشتري في الفاتورة رقم 2019/15 المؤرخة في 2019/02/19 و المحررة من طرف المتعامل الاقتصادي أحمد بن علي بقيمة 80.000 دج حيث عدم ذكره يعتبر عدم فوترة .

- يتم تحرير محضر من طرف اعضاء الفرقة يذكر فيه كامل خطوات العملية بالتفصيل وطريقة العمل والتحري.
- يتم الحجز عن المنتجات محل المخالفة و تقدير قيمتها.
- يستدعي السيد مسير شركة بيتاسول بموجب استدعاء رقم 36 بتاريخ بتحرير المحضر من أجل الاطلاع على ماجاء فيه و التوقيع أو الاعتراض.

- يذكر في المحضر كل تفاصيل عملية توقيع المكلف أو امتناعه عن التوقيع أو الحضور.
- تسجل في المحضر تحفظات المكلف بالضريبة عن نتائج التحري.
- يوقع أعضاء الفرقة عن المحضر ويرسل إلى الجهات المعنية لكل إدارة من أجل تطبيق ما جاء فيه (ملحق رقم 02).
- تسجل المخالفات المرفوعة حسب كل تشريع معمول به لدى أعضاء الفرقة المختلطة (ملحق رقم 03-04).
- من ناحية مديرية الضرائب:

التسوية الجبائية على اخفاء جزء لرقم الاعمال بقيمة 1.267.740,00 دج وعدم ايداع الكشف التفصيلي للزبائن لسلسلة ETAT 104 لسنتي 2019 و 2020

يتم ارسال النتائج إلى المصلحة المعنية بإصدار التسوية الجبائية حيث يعاد حساب النتيجة الجبائية بالمعطيات الجديدة و حساب الضريبة على أرباح الشركات IBS، الرسم على النشاط المهني (TAP)، الرسم على القيمة المضافة (TVA).

غرامة عدم ايداع الكشف التفصيلي للزبائن ETAT 104¹:

- لسنة 2019 = 2% من رقم الاعمال المصرح به لسنة 2018
- سنة 2020 = 2% من رقم الاعمال المصرح به لسنة 2019

- من الناحية الجمركية: لا شيء يذكر
- من الناحية التجارية:

عدم فوترة (شراء بدون فاتورة) الخاصة بفاتورة رقم 2018/15 المؤرخة في 2018/02/19 والمحيرة من طرف المتعامل الاقتصادي أحمد بن علي بقيمة 80.000 دج

✓ حسب المادة 10 من القانون 02-04 المؤرخ في 23 جوان 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية.

العقوبة: حسب المادة 33 من القانون 02-04 المؤرخ في 23 جوان 2004 و التي تنص على ما يلي:

" دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع الجبائي، تعتبر عدم الفوترة مخالفة لأحكام المواد 10 و 11 و 13 من هذا القانون و يعاقب عليها بغرامة 80% من المبلغ الذي يجب فوترته مهما بلغت قيمته".

وعليه المبلغ واجب الدفع = 80.000 X 80% = 64.000 دج

ملاحظة: التسوية الجبائية تقوم بها مصلحة التسيير في مركز الضرائب بالنسبة للخاضعين للنظام الحقيقي وإلى مصلحة المراقبة على مستوى المركز الجبائي بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي بعد ارسال نسخة من المحضر المحرر من طرف اللجنة المختلطة.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة المادة 194 الفقرة 6 و التي تنص على ما يلي: تطبق على المكلفين بالضريبة الذين لا يقومون بإرفاق التصريح السنوي للنتيجة، بالكشف المنصوص المادة 183 مكرر 2 من هذا القانون، كغرامة جبائية محددة بمعدل 2% من رقم الأعمال السنوي للسنة المعنية.

ثانيا: دراسة حالة مطحنة سنبله الشرق (نظام حقيقي)

الهدف من مراقبة المطاحن هو مراقبة وجهة الدعم المقدم من طرف الدولة، حيث نستخلص السميد من القمح الصلب والفرينة من القمح اللين، أما الفوائض فهي النخالة (عن القمح الصلب و القمح اللين) فتستغل في تغذية الحيوانات وهي خاضعة للضرائب بما فيها TVA (19%) .

في 2020/03/22 تتقلت الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة إلى مقر مطحنة سنبله الشرق و بحضور كل من عون الضرائب وعون الجمارك و عون التجارة بواسطة وسيلة نقل تابعة لمديرية الضرائب.

تم التدخل بصفة فجائية دون اخطار المكلف بالضريبة حتى لا يتم طمس الحقائق و تلاعب بالوثائق المحاسبية. قامت الفرقة بمعاينة المحل نشاط المطحنة عن طريق

- الاطلاع على السجل التجاري و التأكد من ممارسة النشاط المصرح به.
- التأكد من التصريح بالوجود و الرقم الجبائي.
- إحصاء العمال.

▪ جرد الآلات المستعملة و عتاد الانتاج.

▪ تقييم العقار المستعمل في النشاط.

▪ معاينة و جرد المخزون عن طريق حساب مخزون المادة الأولية و مخزون المواد المنتجة.

تم الاستعانة بلجنة تقنية خاصة تضم كل من:

▪ عوننا من مديرية التجارة مكتب قمع الغش.

▪ عوننا من مديرية الصناعة و المناجم.

▪ عوننا من التعاونية الفلاحية للحبوب و البقول الجافة (CCLS).

و ذلك من أجل القيام بتجارب الانتاج (essai de production) للطاقة الحقيقية للمواد المنتجة من طرف المطحنة بحيث القمح الصلب في الحالة العادية يكون:

▪ الطاقة الانتاجية 100 قنطار/اليوم

▪ الكمية الممنوحة من طرف CCLS 50 قنطار/اليوم

▪ الوزن النوعي للقمح 80-81 كغ/هل (حسب تصريحات صاحب المطحنة)

▪ نسبة الشوائب الموجودة في القمح الصلب 2 %

▪ كمية القمح الصلب الموجه للطحن (بعد نزع الشوائب) $(100-02) \times 50 = 49$ قنطار و أثناء القيام بحساب

الكمية المنتجة خلال دقيقتين من الطحن كانت النتائج كالاتي:

كمية القمح اللين الموجه للطحن خلال ساعة 5.82 قنطار و كانت نتائج الانتاج كما يلي:

✓ السميد الرفيع ← 4,2 ق/ساعة

✓ النخالة (SON) ← 0,81 ق/ساعة

✓ SSSF ← 0,81 ق/ساعة

و عليه فإن معدل الاستخلاص (taux d'extraction) هو:

$$\checkmark \text{ الفرينة: } \%72 = 100 \times (5,82/4,2)$$

$$\checkmark \text{ النخالة (SON): } \%14 = 100 \times (5,82/0,81)$$

$$\checkmark \text{ SSSF: } \%14 = 100 \times (5,82/0,81)$$

ملاحظات هامة:

معدل الاستخلاص المتوصل إليه أثناء تجارب الانتاج يخص تاريخ المعاينة فقط ويمكن أن يتغير حسب:

▪ طبيعة و خصائص المادة الأولية المستعملة (محلية، مستوردة)

▪ الوزن النوعي (PS) للقمح.

▪ نسبة الشوائب التي يمكن استخراجها من القمح.

▪ حالة وسائل الانتاج المستعملة.

▪ نسبة رطوبة القمح عند الطحن (مدة ترطيب القمح القانونية هي 8 ساعات).

تقوم الفرقة المختلطة بتحرير محضر رسمي موقع من طرف أعضاء الفرقة وأعضاء الفرقة التقنية يذكر فيها كل ما سبق طرحه.

تقوم الفرقة المختلطة باعتماد المحضر من أجل استكمال عملها.

تمتد فترة المراقبة للمكلف بالضريبة إلى ثلاث سنوات

نتائج البحث المطبقة على المطحنة خلال فترة 2021/01/01 إلى 2021/12/31

الجدول رقم 02 : يبين نتائج المتوصل إليها من مراقبة المخزون

البيان	القمح الصلب (قنطار)	القمح اللين (قنطار)
مخزون بداية المدة + المشتريات (كشف معلومات عن OAIC)	44,2 10.939,7	
- مخزون نهاية المدة	50,7	
= الاستهلاك الخام من المادة الاولية	10.932,7	
الشوائب (PERTES) %2	218 ,65	
الاستهلاك النهائي للمادة الاولية	10.714,05	

من اعداد الطالبة اعتمادا على معطيات من مكتب الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة

الجدول رقم 03 : طريقة حساب فارق المبيعات

النخالة (SON)	SSSF	السميد	الفرينة	البيان
10.714,05	10.714,05	10.714,05		الاستهلاك النهائي للمادة الاولية
%14	%14	%72		Xمعدل الاستخلاص
1.499,97	1.499,97	7.714,11		= انتاج المدة
				+ مخزون أول المدة- مخزون آخر المدة
1.499,97	1.499,97	7.714,11		=الانتاج المباع
632,50	2.828,50	7.230		المبيعات المفوترة
867,47	-1.328,83	484,11		فارق المبيعات

من اعداد الطالبة اعتمادا على معطيات من مكتب الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة
إعادة تقييم رقم الاعمال:

إعادة تقييم رقم الاعمال = الانتاج المباع المحقق X سعر البيع

رقم الاعمال المعاد تقييمه للسميد: 11, 7.714 قنطار

البيع المفوتر للسميد = 7.230 قنطار ← 3.814,50 قنطار سميد ممتاز : 1.765 دج/ق ← % 52,76

← 3.414,5 قنطار سميد عادي : 1.557 دج/ق ← % 47,23

رقم الاعمال المحقق في السميد = الانتاج المباع المحقق x النسبة حسب طبيعة المنتج x سعر البيع

رقم الاعمال في السميد الممتاز = 7.714,11 x 52,76% x 3.500 = 14.244.875,53 دج

رقم الاعمال في السميد العادي = 7.714,11 x 47,23% x 3.200 = 11.658.797,29 دج

المجموع الكلي 25.903.672,82 دج

رقم الاعمال في السميد المعاد تقييمه SSSF = 1.499,97 ق 1.200 x دج = 1.799.964 دج

رقم الاعمال المعاد تقييمه بدون سميد = 1.449,97 ق 1.200 x دج = 1.799.964 دج

الجدول رقم 04 : تحديد رقم الاعمال المتهرب فيه


النخالة (SON)	السميد	البيان
1.799.964,00	27.703.636,82	رقم الاعمال المعفى المعاد تقييمه رقم الاعمال الخاضع المعاد تقييمه
3.513.000,00	25.087.570,00	رقم الاعمال المعفى المصرح به في G50 رقم الاعمال الخاضع المصرح به في G50
-1.713.036,00	2.616066,82	الفارق

من اعداد الطالبة اعتمادا على معطيات من مكتب الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة

المبلغ 2.616.066,82 دج يعتبر تهرب ضريبي من طرف المكلف ويتم اخضاعه إلى التسوية الجبائية. التسوية الجبائية تقوم بها المصلحة المخولة بذلك بعد استغلال المعلومات الواردة من الفرقة المختطة والاطلاع على الملف الجبائي للمكلف، حيث يتم اعادة تقييم النتيجة الجبائية وحساب **ibs**. كما تقوم مديرية التجارة بتطبيق القانون 04-02 الخاص بعدم فوترة.

خلاصة الفصل الثاني:

بعد استعراض الدراستين اللتين قمنا بطرحهما من خلال جدول أعمال الفرقة المختلطة حيث قمنا بسرد تفاصيل عملية التحري والخرجة الميدانية وطريقة معالجة الملفات المدروسة، اتضح لنا العمل الكبير والدقيق الذي يقوم به هذا الجهاز من أجل الكشف عن رقم الأعمال غير المصرح به والذي يعد تهرب ضريبي، وذلك نتيجة تكاتف جهود أعضاء الفرقة وتطبيق أحدث تقنيات المراقبة بمساعدة أجهزة مختصة من أجل ممارسة نوع من الترهيب على المكلفين بالضريبة للالتزام بالتصريح الصحيح وهذا ما لمسناه من خلال الاحصائيات المقدمة خلال فترة السنوات السابقة.



الخاتمة

الخاتمة:

تناولنا من خلال فحوى بحثنا التعريف بالفرقة المختلطة كجهاز رقابي منشأ من طرف المشرع هدفه مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي التي سببت ضررا للخزينة العمومية وبالتالي أثرت سلبا على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، الامر الذي استدعى تشريع مرسوم تنفيذي يجمع بين أهم أقطاب المنظومة الاقتصادية للدولة ألا وهي الضرائب، الجمارك، التجارة.

إن الهدف الرئيسي من خلق هذه التوأمة هو تعزيز الرقابة الجبائية بالخرجات الميدانية واستخدام تقنيات التدقيق جبائي في الميدان لإثراء المعالجة المحاسبية لملف المكلف بالضريبة وتعزيزه بمراسيم و تشريعات من مصالح ذات صلة بالنشاط حيث أن المكلف بالضريبة يكتسب صفة التاجر قبل أن يكون مكلف بالضريبة ويخضع للتشريع الجمركي في حالة ممارسة الاستيراد والتصدير .

وبعد معالجة موضوع البحث بشقيه النظري والتطبيقي توصلنا إلى النتائج التالية:

اختبار فرضيات البحث:

- 1 - الفرضية الاولى: المجهودات التي تقوم بها الفرقة المختلطة من خلال معالجة الملفات المسطرة ضمن البرنامج السنوي تساعد على اكتشاف الاخطاء التي يقوم بها المكلفين بالضريبة من خلال التصريح الكاذب برقم الاعمال المحقق.
- 2- الفرضية الثانية: يؤثر التهرب الضريبي بشكل كبير على الاقتصاد الوطني وبالتالي ضعف التحصيل الضريبي ما يسبب قلة الايرادات ما يسبب مشاكل اقتصادية واجتماعية للدولة خاصة في مجال السلع المدعمة من طرف الدولة التي تكون معفية من الالتزامات الضريبية .
- 3- الفرضية الثالثة: تعتبر الفرقة المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة) كهيئة ضبط مطبقة لتشريعات و تنظيمات من مصالح ادارية مختلفة من أجل تضيق دائرة التهرب الضريبي، وذلك من أجل سد الثغرات القانونية للتشريعات الجبائية وتدعيمها بقوانين تشريعية وتنظيمية تجارية أو جمركية والعكس صحيح.

توصيات البحث و آفاه

- ✓ ضرورة استقرار التشريعات الضريبية وتبسيطها من أجل فهمها من طرف المكلف بالضريبة
- ✓ العمل على تقريب الإدارة من المواطن وتقديم توجيهات سواء من الجانب الجبائي أو الجمركي أو التجاري وذلك بفتح أيام تحسيسية لشرح التنظيمات والتشريعات المعمول بها لدى الادارات المذكورة من أجل توعية المكلفين بالضريبة بضرورة القيام بتصريحات جبائية حقيقية.
- ✓ الاهتمام أكثر

A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns, featuring a large central circle at the top and bottom.

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر و المراجع:

أولا الكتب

- حميد بوزيدة جباية المؤسسات ديوان المطبوعات الجامعية
- كردودي سهام الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق دار المفيد للنشر للتوزيع الجزائر دون طبعة
- محمد عباس محرزي اقتصاديات المالية العامة ديوان المطبوعات الجامعية 2003

ثانيا الاطروحات و المذكرات

▪ المذكرات:

- طارق حمدي حمدان أبو سنية التهرب الضريبي والتجنب الضريبي وعلاقتها بالشكل القانوني لمكتب التدقيق والمحاسبة والشكل القانوني للشركة الصناعية مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة جامعة الشرق الاوسط للدراسات العليا كلية العلوم الادارية و المالية.
- ايمان بوقروة كيفية نقادي الازدواج الضريبي الدولي في اطار الاتفاقيات الجبائية الدولية مذكرة ماجستيركلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة 2009-2010
- سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011-2012

ثالثا المجالات

- منصور القيتوري حامد اشكالية ظاهرة التهرب الضريبي دراسة في ضوء التشريع الضريبي الليبي مجلة البحوث القانونية جامعة مصراتة ليبيا سنة 2015 العدد 01 ص 14
 - ناصر مراد أسباب التهرب الضريبي و أثره على الاقتصاد الوطني المجلد 2010 العدد 14 2010/01/31
- ### رابعا القوانين و التشريعات


- المرسوم التنفيذي 97-290 المؤرخ في 22 ربيع الاول 1418 الموافق ل 27 يوليو جويلية 1997
- القانون 17-04 المؤرخ في 16/02/2017 المتضمن قانون الجمارك الجديدة الرسمية العدد 11 الصادرة في 2017/02/19
- قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

خامسا المقابلات

- موظف من مديرية الضرائب لولاية سكيكدة المديرية الفرعية للوسائل.
- موظف مديرية التجارة لولاية سكيكدة.
- عضو الفرقة المختلطة لولاية سكيكدة.

سادسا المواقع الالكترونية

- موقع مديرية التجارة لولاية سكيكدة



قائمة الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique Et Populaire

MINISTRE DES FINANCES
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA SKIKDA
INSPECTION DIVISIONNAIRE DES DOUANES DE SKIKDA
BRIGADE MIXTE DE CONTRÔLE (Impôts /Douanes/Commerce).

MINISTRE DE COMMERCE
DIRECTION DE COMMERCE DE LA WILAYA DE SKIKDA

N° /BMC-IDC/2018
N° du registre de commerce

Skikda le :

A Monsieur :

.....
.....

AVIS DE PASSAGE

Dans le cadre des investigations devant être opérés par les brigades mixtes de contrôle (Impôts-Douanes – Commerce) et en application des dispositions du décret exécutif N°97-290 du 27 juillet 1997. Nous vous informons de notre passage au niveau de votre établissement sis au le àheurs à l'effet de procéder à des opérations De contrôle concernant les années

Aussi nous vous invitons à mettre à notre disposition les documents cités ci-dessous :

- Copies des pièces ci-après : registre de commerce, numéro d'identification Fiscale (NIF) carte nationale d'identité ou pièces d'identités équivalentes, acte de propriété ou acte de location du local, stat de l'entreprise, autorisation ou agrément et la Procuration s'il existe.

- journaux auxiliaires (achats, vente, caisse et opérations diverses) + le grand Livres des comptes
- Factures d'achats, ventes, prestations fournies, situations de travaux, factures de charges et les fiches de stocks + barème de prix pratiqués.

- Déclaration CNAS, CASNOS, CACOBATH, G50, G29, Etats 104 des clients, bilans Fiscaux et les déclarations douanières + relevés bancaires,
- Coordonnés du comptable agréé de l'entreprise + caché de l'entreprise.

Nous vous demandons par conséquent, de prendre les dispositions utiles pour que les documents e pièces demandés soient disponibles lors de la dite visite, à défaut vous disposez d'un délai minimum de préparation de documents de dix (10) jours à compter de la date de la réception de cet avis.

Veillez agréer, Madame, Monsieur, l'expression de notre parfaite considération.

Le CHEF DE BRIGADE

NOM PRENON ET GRAGE DES VERIFICATEURS

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية
مديرية الضرائب لولاية سكيكدة
مفتشية أقسام الجمارك لولاية سكيكدة

وزارة التجارة
مديرية التجارة
لولاية سكيكدة
مصلحة الممارسات التجارية و المضادة للمنافسة
مكتب التحقيقات المتخـصصة

الفرقة المختلطة للمراقبة

(ضرائب - جمارك - تجارة)

المرسوم التنفيذي رقم: 290/97 بتاريخ 27 جويلية 1997

رقم: / ف م ر / ض ج ت / 2019

محضر

سنة ألفين اليوم:

من شهر: على الساعة:

نحن الموقعون اسفله:

التوالي: رئيسا محققا رئيسيا للمنافسة و التحقيقات الاقتصادية ، مفتش قسم للضرائب ،
ضابط رقابة للجمارك

الحاملون لمهامنا نشهد أننا يوم:

على الساعة: قد تقدمنا إلى المحل التجاري

الكائن بـ

التابع لـ :

نوع التجارة:

المسير من طرف:

رقم التعريف الجبائي :

رقم السجل التجاري: الصادر بتاريخ:

تعديل :

اللقب:

الاسم:

تاريخ ومكان الميلاد: بلدية: ولاية:

ابن(ة): و

رقم بطاقة التعريف: الصادرة بتاريخ:

سلطة الإصدار: ولاية: سكيكدة

العنوان التجاري:

محل الإقامة:

الحالة المالية:

حجم المعاملات عن السنة المنصرمة:

الحالة العائلية: عدد الأولاد:

حيث لاحظنا ما هو آت:

A series of horizontal dashed lines for writing, spanning most of the page width.

نظرا أن هذه الأحداث تكون مخالفة للأحكام الجبائية و الجمركية و التشريعات و
التنظيمات التجارية المعمول به -----
(2) لقد حررنا ضده (ها) محضرا و حجزنا المنتجات والأدوات المختلفة كما يلي:

(1) المخالفات المرتبطة بالتشريع الجبائي :

(2) المخالفات المرتبطة بالتشريعات و التنظيمات التجارية :

(3) المخالفات المرتبطة بالتشريع الجمركي :

حجزنا للسيد (ة): ----- المنتجات المفصلة بالمادة (I) المذكورة
أعلاه التي كانت موضوع المخالفة والتي قدرت قيمتها بمبلغ -----

مكتب الحجز: -----
نقلت المنتجات المحجوزة إلى: -----

ابلاغنا السيد: ----- أننا سنحرر المحضر الحالي بمكتب الفرقة المختلطة
الكائنة ب: -----

يوم: ----- على الساعة: -----

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة وترقية الصادرات

مديرية التجارة لولاية سكيكدة

مصلحة حماية المستهلك وقمع الغش

محضر رسمي

القانون رقم 03/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المعدل و المتمم
والمرسوم التنفيذي رقم 39/90 المؤرخ في 30 يناير 1990

محضر بتاريخ :
حرر ضد السيد :
العنوان :
رقم المحضر :

عام الفين و

و في اليوم : من الشهر
على الساعة : و الدقيقة :
نحن الممضون أسفله :

المقيمون إداريا بمديرية التجارة لولاية سكيكدة

1- أذكر نوع النشاط عند قيامنا بمراقبة النشاط (1)

2- حدد العنوان الكائن (2)

المستغل من طرف السيد :

المولود في : ب :

إبن : و إبن :

الحامل للسجل التجاري رقم : الصادر في :

رقم الهاتف :

3- حدد هوية الشخص كئنا و تكلمنا مع السيد (3)
المسموع

وقد أبلغنا السيد(ة) :
4 . أذكر النصوص بأننا نحرر له محضرا و ذلك لمخالفة (4)

بعد قراءة هذا المحضر، صرح لنا السيد :
5 . قبل أو رفض لديه أي شيء يقتضي التغيير سواء بالزيادة أو النقصان عما سلف و (5) : الإمضاء معنا

الأعوان المحررون،

المعني،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة و ترقية الصادرات

مديرية التجارة لولاية سكيكدة

محضر معاينة المخالفة المتعلقة بالممارسات التجارية

القانون رقم 02.04 المؤرخ في 05 جمادي الأول عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004
الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية المعدل المتتم

سنة ألفين و يوم
على الساعة
نحن الممضين أسفله
رقم :
يوم :
المقيمون إداريا ب : بمديرية التجارة لولاية سكيكدة
حاملو بطاقة تفويض بالعمل رقم : المحررة ب :
رقم المحررة ب :
رقم المحررة ب :
نشهد أنه بتاريخ :
تقدمنا إلى السيد(ة) (*) :
المولود(ة) ب :
ابن و ابنة :
الساكن ب :
الممارس لنشاط :
رقم السجل التجاري : رقم الهاتف :
الكائن ب :

(*) حسب حالة
التاجر أو الممثل
القانوني
للمشركة
التجارية و / أو
الأشخاص المعنيين
بالتحقيق

عائنا ماييلي :

قمنا بحجز:

- طبيعة الحجز:

- طبيعة المنتجات المحجوزة :

- كمية المنتجات المحجوزة :

- قيمة المنتجات المحجوزة :

- ترفق بهذا المحضر وثائق جرد المنتجات المحجوزة الآتية :

- نظرا للمخالفة المرتكبة من طرف السيد(ة) (*):

- المنصوص عليها في مادة :

- بموجب استدعاء رقم : مؤرخ في :

- تم إعلام السيد(ة) :

بأنه سيتم تحرير محضر بالمخالفة المرتكبة

.....

بتاريخ

مكان المخالفة

يقترح للمخالف تسديد غرامة مصالحة تقدر بمبلغ

قبل الإمضاء على هذا المحضر صرح المخالف بما يأتي

- | | |
|---|--------------------------|
| يقبل غرامة المصالحة المقترحة المقدرة بـ | <input type="checkbox"/> |
| يوقع المحضر و يستفيد من تخفيض قدره 20 % | <input type="checkbox"/> |
| يغترض على مبلغ غرامة المصالحة (وثيقة الاعتراض مرفق) | <input type="checkbox"/> |
| يرفض المصالحة مفضلا المتابعة القضائية | <input type="checkbox"/> |

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

إمضاء المخالف

إمضاء محرر المحضر

- | | |
|--------------------------|------------------|
| <input type="checkbox"/> | وافق على الإمضاء |
| <input type="checkbox"/> | رفض الإمضاء |

ملحق رقم 05: التصريح السنوي برقم الأعمال (G.n°11)

سلسلة (أ) رقم 11

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Série G. n° 11 (2010)

إدارة الضرائب

ولاية

بلدية

أذكر في الخانة المقابلة حرف و رقم مادة إخضاعك للضريبة المعدة :

بمعنوان السنة السابقة.

التصريح بالأرباح الصناعية والتجارية الضريبة على الدخل الإجمالي الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية (نظام الربح الحقيقي)

الرسم على النشاط المهني النشاط الصناعي والتجاري

سنة

تصانح سنة

أو السنة المالية المختصة في

تصريح يقدم قبل 1 أبريل إلى مفتش ممارسة النشاط، أو المؤسسة الرئيسية.

ينبغي تخليص المظروف إذا أرسل عن طريق البريد،

ختم التاريخ للمفتش

المطبعة الرسمية، (7) الجزائر

اسم ولقب المصرح :

تاريخ الميلاد :

طبيعة الصناعة، التجارة أو المهنة :

مقر مديرية المؤسسة أو مكان المؤسسة الرئيسية في الجزائر :

- إلى 1 جانفي

- إلى 1 جانفي

(في حالة تغيير العنوان خلال السنة)

عنوان إقامة المصرح أو الشركاء الأشخاص والرقم الاحصائي لكل منهم :

الرقم الاحصائي	العنوان (1)	حصة الأرباح	الأسماء والألقاب

(1) في حالة تغيير العنوان خلال السنة أذكر أيضا العنوان القديم :

مكان مسك المحاسبة :

اسم وعنوان الخبير والمحاسب أو الخبراء والمحاسبين الذين استعمل المصرح خدماتهم بين إن كان هؤلاء التقنيون جزءا من مستخدمي المؤسسة الأجراء، واذكر الرقم الجبائي لكل منهم :

عمود مخصص	السنة المالية الممتدة من : إلى :	
	1 - النتيجة الجيائية :	
	أ) الربح الإجمالي (أنقل قيمة السطر WX الموجود في الجدول رقم 8) منه	_____ و _____
	- أرباح لم يعاد استثمارها	_____ و _____
	- أرباح أعيد استثمارها	_____ و _____
	- أرباح معفاة	_____ و _____
	عجز (أنقل قيمة السطر WX الموجود في الجدول رقم 8)	_____ و _____
	2 - الرسم على النشاط المهني :	
	طبيعة العمليات	القيمة الخام لرقم الاعمال
	العمليات الخاضعة للضريبة :	_____ و _____
	قيمة عمليات البيع بالجملة للمنتجات التي يتضمن سعر بيعها أكثر من 50٪ من الحقوق غير المباشرة.	_____ و _____
	قيمة البيع بالتجزئة لمنتجات يتضمن بيعها أكثر من 50٪ الحقوق غير المباشرة.	_____ و _____
	قيمة عمليات البيع المنجزة من قبل الوكلاء المرخص لهم بالنشاط طبقاً للمادة ٨٣ من القانون المتعلق بالقرض والنقد.	_____ و _____
	عمليات البيع بالتجزئة من قبل محمصي القهوة لمنتجاتهم الخاص.	_____ و _____
	عمليات البيع بالجملة.	_____ و _____
	عمليات أخرى تعطي الحق في تخفيض السعر أساس الضريبة	_____ و _____
	بيع وعمليات لا تستفيد من تخفيض أساس الضريبة	_____ و _____
	مجموع قيمة رقم الأعمال الخاضعة للضريبة (1)	
	عمليات معفاة	_____ و _____
	_____ و _____
	_____ و _____
	_____ و _____
	_____ و _____
	_____ و _____
	مجموع رقم الأعمال المعفى (2)	
	مجموع قيمة رقم الأعمال (1) + (2)	
	_____ و _____	
	إذا كنتم تعدون التصريح باسم خلافة دافع ضريبة توفي فاذكروا تحت إصنائكم اسمكم ولقبكم وعنوانكم	

ب : في
الإمضاء

Serie G. N°50 (2017)

La présente déclaration doit être déposée à la recette des impôts dans les VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS

IMPOTS ET TAXES PERÇUS AU COMPTANT
OU PAR VOIE DE RETENUE A LA SOURCE
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU-AVIS DE VERSEMENT

M 0
Activité : 0
Adresse: 0
CODE ACTIVITE

0

Serie G. N°50

Année: 2024
Mois : Janvier
Trimestre

A rappeler obligatoirement

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
Direction des impôts
Wilaya de : 0
Inspection des impôts
de : 0
Recette des impôts
de : 0
Commune: 0

NIS: 0
NIF: 0
rticle d'imposition: 0

Tax sur l'activité professionnelle aux taux de 2%			
Opérations imposables			
Code	Chiffre d'affaires	Chiffre d'affaire imposable Recettes professionnelles imposables	Montant à payer (en DA)
C1A11	Affaires bénéficiant d'une réfaction de 50%		-
C1A12	Affaires bénéficiant d'une réfaction de 30%		-
C1A13	Affaires sans réfaction		-
C1A14	Affaires exonérées		-
C1A20	Recettes professionnelles (Professions libérales)		-
1	Preciser autres taux de réfaction le cas échéant		-
	TOTAL		-

Acomptes IBS	
code	Montant à payer (en DA)
E1M10	Détermination des acomptes provisionnels
	Acompte provisionnel
2	

IRG salaires et retenues à la source IRG / IBS			
code	Catégories de revenus soumis à une retenue à la source	Revenus nets imposables	Taux
E1L20	IRG / Traitements, salaires, pensions et rentes viagères		barème
E1L30	IRG / RCDC (titres nominatifs)		10%
E1L40	IRG / Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux		15%
E1L60	IRG / Revenus des bons de caisse anonymes		50%
E1L80	IRG / Autres retenues à la source		10%
E1M30	IBS / Entreprises étrangères non installées (Prest. services) (1)		24%
E1M40	IBS / Autres retenues à la source		25%
3	(1) Joindre relevé détaillé des retenues à la source		
	TOTAL		

opérations imposables			
code	Opérations imposables	Chiffre d'affaires imposable	Taux
E 2 E 00	TIMBRE		1%
4	TOTAL	-	-
impôts et taxes non repris ci-dessus			
code	Opérations imposables	Chiffre d'affaires imposable	Taux
5	TOTAL	-	-

RECAPITULATION (EN DA)		Cadre réservé au contribuable	cadre réservé à la recette des impôts	Cadre réservé au service d'assiette
1 - TAP	C/500026/A	-	Reçu ce jour la présente déclaration enregistrée sous le n°	Déclaration enregistrée le
2 - AP/BS	C/201001/M1	-	Payée par Chq banque N°	Observations éventuelles
3.1 - IRG/Salaires	C/201001/100	-	du
3.2 - IRG/Autres retenues	C/201001/A.B.C	-	tiré sur l'Agence
3.3 - IBS Ret. à la source	C/201001/M2 et	-	par Chèque postal N°
- TIC	C/201003/303/A	-	En numéraire
4 - Droit de timbre	C/201002/201	-	Prise en recette par quittance N°
5 - autres	C/.....	-	de ce jour.
6 - TVA	C/500 020/A	-	A le
MONTANT TOTAL A PAYER		-	Cachet, Signature
			Le receveur des impôts
			Cachet, Signature

TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE

A/ Chiffres d'affaires imposables

Les chiffres d'affaires et les revenus sont inscrits en dinars, le dernier chiffre étant ramené au zéro
Exemple 325.626 DA = 325.620

Code	Opérations assujetties à la TVA	Chiffre d'affaires Total	Chiffre d'affaires Exonéré	Chiffre d'affaires Imposable	Taux	Montant des droits (en DA)
E3B11	Biens produits et dérivés (art. 23 du CTVA)	-	-	-	9%	-
E3B12	Prestations de services (art. 23 du CTVA)	-	-	-	"	-
E3B13	Opérations immobilières (art. 23 du CTVA)	-	-	-	"	-
E3B14	Actes Médicaux	-	-	-	"	-
E3B15	Commissionnaire & courtiers	-	-	-	"	-
E3B16	Fourniture d'énergie	-	-	-	"	-
E3B21	Production : biens, produits, denrées	-	-	-	19%	-
E3B22	Revente en l'état : biens, produits, denrées	-	-	-	19%	-
E3B23	Travaux immobiliers autres que ceux de 7%	-	-	-	19%	-
E3B24	Professions Libérales	-	-	-	19%	-
E3B25	Opérations de banques et assurances	-	-	-	19%	-
E3B26	Prestations de téléphone et télex	-	-	-	19%	-
E3B28	Autres prestations de services	-	-	-	19%	-
E3B31	Débits de boissons	-	-	-	19%	-
E3B32	Production biens et dérivés (art. 21 CTVA)	-	-	-	19%	-
E3B33	Reventes en l'état (art. 21 CTVA)	-	-	-	19%	-
E3B34	Tabacs et allumettes	-	-	-	19%	-
E3B35	Spectacles, jeux diversifs autres	-	-	-	19%	-
E3B36	Autres prestations (art. 21 CTVA)	-	-	-	19%	-
E3B37	Consommations sur place	-	-	-	19%	-
TOTAL GENERAL DES C.A		-	-	-	-	-

C/ TVA à Payer

Code	Description	Montant
E3B97	Régularisation du prorata (art.40 CTCA)	-
E3B98	- Reversement (art.40 CTCA)	-
TOTAL A RAPELLER (C)		-
B	- Total des déductions	-
E3B00	A PAYER au titre du mois (C-B)	-
E3B99	(A porter dans cadre récapitulatif) PRECOMPTE à reporter (B-C)	-

B/ Déductions à opérer

Code	NATURE DES DEDUCTIONS	MONTANT
E3B91	Précumple antérieur	-
E3B92	TVA / achats de matières et services (art.29 CTCA)	-
E3B93	TVA / achats biens amortissables (art.38 CTCA)	-
E3B94	Régularisation prorata déduction (art.40 CTCA)	-
E3B95	TVA / factures annulées ou imp (art. 18 CTCA)	-
E3B96	Autres déductions (justification de précomptes, etc.)	-
Total des déductions a opérer(B)		-

